تمام المنة

بالرد على أعداء السنة

إعداد

محمد بن أحمد إسماعيل المقدم

توزيع

دار الخلفاء الراشدين

الإسكندرية أبو سليمان ش عمر

أمام مسجد الخلفاء الراشدين

٠١٠٠٦٧١٤٧٦٨ - ٠١١٢٠٠٠٤٦٤٦

دار الفتح الإسلامي

الإسكندرية مصطفى كامل

بجوار مسجد الفتح الإسلامي

٠١٠٠٥٠١٣١٥١ - ٠١٠٩٤٥٥٥١٥٧

حقوق الطبع محفوظة

اسم الكتاب: تمام المنة بالرد على أعداء السنة
اسم المؤلف: محمد بن أحمد إسماعيل المقدم
القطع: وسط
عدد الصفحات: ١١٢
عدد المجلدات: ١
سنة الطبع: ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م
الطبعة: الأولى

رقم الإيداع: ٧٢٢٥ / ٢٠١٥

دار الخلفاء الراشدين
طبع • نشر • توزيع

الإسكندرية أبو سليمان ش عمر أمام مسجد الخلفاء الراشدين
الإدارة: ٠١٠٠٥٠١٣١٥١ - المبيعات: ٠١١٢٠٠٠٤٦٤٦

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله حق حمده، والصلاة والسلام على محمد نبيه وعبده، وعلى آله وصحبه من بعده.

أما بعد:

فالسنة المحمدية: هي ما صدر عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- من أقواله وأفعاله وتقريراته، وصفاته الخَلْقِية والخُلُقِيّة.

وهي بذلك المصدر التشريعي الثاني مع كتاب الله -تعالى-، ولا يمكن لدين الله أن يكتمل، ولا لشريعته أن تتم إلا بالاعتصام بسنة النبي -صلى الله عليه وسلم- جنبًا إلى جنب مع كتاب الله تعالى.

قال الإمام أحمد -رحمه الله تعالى-: «إن الله جل ثناؤه وتقدست أسماؤه بعث محمدًا -صلى الله عليه وسلم- بالهدى ودين الحق، ليظهره على الدين كله ولو كره

صفحة ٣ اسود

المشركون، وأنزل عليه كتابه، وجعل الهدى والنور لمن اتبعه، وجعل رسوله الدال على ما أراد من ظاهره وباطنه، وخاصه وعامه، وناسخه ومنسوخه، وما قصد له الكتاب، فكان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- هو المعبر عن كتاب الله الدال على معانيه، شاهَده في ذلك أصحابهُ الذين ارتضاهم الله لنبيه، واصطفاهم له، ونقلوا ذلك عنه، فكانوا هم أعلم الناس برسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وبما أراد الله من كتابه بمشاهدتهم، وما قصد له الكتاب، فكانوا هم المعبرين عن ذلك بعد رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم» ا. هـ.

وقال جابر بن عبدالله -رضي الله عنهما- في أثناء حكايته لحجة الوداع: «فنظرت إلى مَدَّ بصري من بين يديه من راكب وماشٍ، وعن يمينه مثل ذلك، وعن يساره مثل ذلك، ومن خلفه مثل ذلك، ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- بين أظهرنا، وعليه ينزل القرآن، وهو يعرف تأويله، وما عمل به من شيء عملنا به» [مسلم].

إن بقاء الحديث النبوي بالسند المتصل خَصِيصَةٌ فريدة اختصَّ الله بها الأمة الإسلامية دون ماعداها من الأمم، «فلسنا نعرف على مدى التاريخ أمة من أمم الرسل -عليهم صلوات الله وتسليماته- سعدت بمثل هذه المجموعة الناطقة، وبهذا السجل الخالد لنبيها بالسند المتصل، بل بالعكس من ذلك نرى الأمم كلها فقيرة لا تملك مصدرًا من مصادر الحديث عن الأنبياء حيث انقطعت الصلة بينها وبين أنبيائها علميًّا وتاريخيًّا، وفقدت الحلقة التاريخية التي تصلها بعصر هؤلاء الرسل -عليهم صلوات الله وتسليماته- وتُوقِفها على شئون حياتهم، وما يكتنفها من ظروف وملابسات حتى صار كثير من المفكرين يَشُكون في وجودهم، ونحن على معارضتنا لهذا التطرف، نؤمن بأن هناك حلقاتٍ مفقودةً لا يمكن البحث عنها، والاهتداء إليها.

أما خاتَم الرسل والأنبياء -صلوات الله وسلامه عليه- فهو الرسول الذي نعرف عنه كل دقيق وجليل، ونعرف عنه

من دقائق الأخلاق والعادات والميول والرغبات، والقول والعمل ما لا نعرفه عن غيره بالسند المتصل، بل إن ما عرفناه عن الأنبياء جاء من طريق الوحي الذي أنزله الله عليه في كتابه، وبينه لنا -صلى الله عليه وسلم- في حديثه الشريف.

فالحديث المتصل: هو السجل الخالد الذي حفظ لنا هذه الحياة المباركة، وهو من خصائص هذه الأمة دون ما سواها، وهو الذي يُعَرِّف المسلم بنبيه وحبيبه ويسعده بصحبته، وكأنه حضر مجلسه، واستمع لحديثه، وقضى معه مدة من الزمان، ليسمع كلامه، ويشاهد فعله، ويشاهد سيرته، ثم إنه ميزان عادل لحركة هذه الأمة، زاخر بالحياة النابضة، والقوة المؤثرة التي تبعث على الخير والفلاح والرشد والصلاح.

ومن رحمة الله تعالى أن كانت أمة الإسلام أمة تملك قوة الذاكرة، وعظمة الصدق، وتَحَمُّلَ الرواية، وقد فاقت في

ذلك كل الأمم، وقد وعى الصحابة الكرام -رضي الله تبارك وتعالى عنهم أجمعين- كل ما سمعوه وكل ما شاهدوه، وحرصوا أشد الحرص وأبلغه على حفظه ونشره، حرصًا لم يُعرف عن أمة نبي من الأنبياء، وجاء التابعون وتابعوهم فحملوا الأمانة، وبلَّغوا حديث الرسول الحبيب، وتتابع المسلمون جيلًا بعد جيل برواية العدل الضابط عن مثله يحفظون ويبلغون»[1]. ا.هـ

ومع ذلك فإن من الضالين من تسول له نفسه الطعن في حجية سنة الصادق المصدوق -صلى الله عليه وسلم- والمناداة برفضها بالكلية، حتى يقول أحدهم[2]: «إن السنة نكبة على المسلمين، وعلى دين الله -عز وجل-، ويتمنى إحراقها وإعدامها من الوجود، وتكون نقطة بداية التحريق

(١) «السنة بين أنصارها وخصومها» مخطوطة بكلية أصول الدين بالقاهرة رقم (٧٤٨) (جـ١/ ١٨، ١٩) بتصرف.

(٢) هـو المدعو محمد أبو زيـد الدمنهوري، كمـا في «القرآنيون» للدكتور خادم حسين بخش ص(١٨١).

من صحيح البخاري، فمسلم ليرتاح الناس من شر ما فيهما[1].

وإذ عجز القوم عن الطعن في صحة القرآن الكريم لتواتره، فإنهم تحولوا إلى إفساد معانيه بالتأويلات المتعسفة لنصرة إفكهم، أما السنة الشريفة فإنهم تجرؤوا على الطعن في حجيتها، وإنكارها مطلقًا، محتجين بآيات من القرآن الكريم يُؤكِّدُ تأويلُهم الفاسد لها مقولةَ شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله-: «أنا ألتزم أنه لا يحتج مُبطِل بآية أو حديث صحيح على باطله، إلا وفي ذلك الدليل ما يدل على نقيض قوله».

وهم يتظاهرون بتعظيم القرآن وإجلاله، والغيرة عليه، والدفاع عنه، وأنه الحجة التي ليس وراءها حجة[2]، وهذه الدعاوى هي «قنابل الدخان» التي يطلقها المهاجمون لتغطية

(١) «القرآنيون» ص (١٨١) نقلاً عن «مجلة الفتح» المصرية (٢/ ٥٠٤).

(٢) ولو قال تعالى: «لا تحتجوا إلا بالقرآن» لساغ قولهم، ولكن القرآن الكريم شُحن بعشرات الآيات التي تؤكد حجية السنة كما سيأتي إن شاء الله.

الزحف، فهم يحاولون نسف الأصل الثاني للتشريع وهم يرفعون شعار إخوانهم: ﴿إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا﴾ [النساء:٦٢]، وإنك لو تفرست في سيماهم وأعمالهم لشككت في صدق انتمائهم للإسلام، وحبهم لله -عز وجل- ولرسوله -صلى الله عليه وسلم-، وأنهم ممن قال تعالى في حقهم: ﴿وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِى لَحْنِ ٱلْقَوْلِ﴾ [محمد:٣٠].

ومن المضحكات، «**وشر البلية ما يضحك**» أن مجلة «الفتح» ذكرت خبرًا مفاده: أن الشيخ أبا زيد المذكور آنفًا كان يتغدى ذات مرة عند الأستاذ محمد حامد الفقي -رحمه الله- فأرسل الأخير خادمَه الصغيرة لتشتري مخللًا من السوق فأبطأت، ثم عادت فاعتذرت فقال لها الشيخ حامد: «إنك تكذبين»، فاغتنم أبو زيد الفرصة فقال: «وهل كان الرواة الذين نقل عنهم البخاري أحاديث كتابه أصدق منها؟» ا.هـ [من مجلة «الفتح» (٦/ ١٠١)].

ويحتجون بأن الأحاديث الموضوعة اختلطت

بالصحيحة، وبما أننا لا نستطيع التمييز بينها فلنستأصل شجرة السنة من جذورها بسبب الحشائش التي نبتت حولها.

نقول: نعم وقعت أحاديث ضعيفة وموضوعة واختلطت بالصحيحة، لكن على من؟ إنها لا تختلط ولا تلتبس إلا على الجاهل الذي لا يحسن فنَّ وعلمَ التمييز بينهما.

وقولهم: «**تعذر التمييز بينها**» جوابه: أنه تعذر بل تعسر على أمثالكم، أما أهل الحديث المحققون فلا، وألف لا!

فاعن به ولا تخض بالظن
ولا تقلد غير أهل الفن

إن الله تعالى علم ما سيحدث من افتراء الكذب على رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ومع ذلك فإنه أمرنا بالاحتجاج بالسنة وفرض علينا اتباعها، لماذا؟

لأنه سبحانه تكفل بحفظ السنة كما تكفل بحفظ القرآن، بأن قيض لذلك رجالًا اصطفاهم لهذا الجهاد الشريف،

واختصهم لحراسة السنة وحماية جنابها من كل دخيل.

فأولى بكم -إن كنتم مخلصين- أن تحترموا الاختصاص، قال تعالى: ﴿ فَسْـَٔلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلذِّكۡرِ إِن كُنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴾ [النحل:٤٣]، وقد بايع الصحابة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على: «أن لا ننازع الأمرَ أهلَه».

* * *

إن البعد التآمري في الطعن في السنة بقسميه: الكلي والجزئي، واضح كل الوضوح، وهنا نعيد إلى الأذهان وصية الزعيم الشيوعي الإيطالي «تولياني» قبل موته عام (١٩٦٣)، فلقد كان من وصيته: «أن لا يُحاربَ الإسلامُ من خارج سلطانه ودائرته، لأن ذلك يثير ردود فعل كثيرة عند المسلمين، وإنما النهج الأمثل هو التسرب إلى داخل الإسلام، والقضاء عليه من داخله، باسم الاهتمام به وتجديده والغيرة عليه» ا. هـ.

يقول العلامة عبدالرحمن بن يحيى المُعَلِّمي اليماني

-رحمه الله- في سياق تفسير حملة المستشرقين والمنصِّرين على السنة المطهرة: «الفساد لم يزل يعتري كتب أهل الكتاب جملة وتفصيلًا، ومحققوهم حيارى ليس بيدهم إلا التظني والتمني والتحسر والتأسف، ومِن ثَمَّ يتبين السر الحقيقي لمحاولتهم الطعن في الأحاديث النبوية، لأن دهاتهم حاولوا الطعن في القرآن فتبين لهم أنه ما إلى ذلك من سبيل، فأقبلوا على النظر في الأحاديث، فوجدوا أنه قد رُوي في جملة ما رُوي كثير من الموضوعات، وحيرهم المجهود العظيم الذي قام به علماء الأمة لاستخلاص الصحيح ونفي الواهي والساقط والموضوع، حتى قال بعضهم (ليفتخر المسلمون بعلم حديثهم ما شاءوا)، ولكنهم اغتنموا انصراف المسلمين عن علم الحديث وجهل السواد الأعظم منهم بحقيقته فراحوا يشككون ويتهجمون، ولا غرابة أن يوقعهم الحسد في هذا وأكثر منه، وإنما الغرابة في تقليد بعض المسلمين لهم»[1].

(١) «الأضواء الكاشفة» للمعلمي ص (١٠٣).

وصدق -رحمه الله- فإن تلامذة المستشرقين ووكلاءهم يستثمرون أوقات ضعف الأمة، وانتشار الجهل بين أبنائها، فيكونون كالجراثيم التي يغريها ضعف جهاز مناعة الجسم، فتزدهر وتنتعش وتهاجمه.

لقد وقع بعض الشباب في شِباك القرآنيين عن حسن نية، إذ لم يُتح لهم أن يتثقفوا بثقافة الإسلام، ويكتسبوا مناعةً ضد سمومهم، فالتبس عليهم الحق بالباطل ويعود ذلك التلبيس إلى «**براعة العرض**» وحِرفيَّةِ «**الإخراج**» وليس إلى «**جودة السلعة**»، وإكمالًا للتمثيل الآنف الذكر نقول: إن من سنة الله تعالى أيضًا أن الميكروبات الغازية تستحث جهاز المناعة وتنشطه ليقاوم الجراثيم ويقضي عليها:

* وربما صحَّتِ الأجسادُ بالعللِ *

و«رب ضارة نافعة»، فعسى أن تكون حركة إنكار السنة الشريفة سببًا في أن يعامل هؤلاء البغاة بنقيض قصدهم، فتعود إلى الشباب الحلقة المفقودة من ثقافتهم الإسلامية،

ويشرعوا في تعلم دينهم، وينبغ من هؤلاء المستهدَفين من يقف حياته على نصرة السنة والدفاع عنها ﴿وَمَا يَعْلَمُ جُنُودَ رَبِّكَ إِلَّا هُوَ﴾ [المدثر:٣١].

أما هذه «الفقاقيع» التي واتتها الفرصة، فاهتبلتها وصعدت إلى السطح، فإنها لن تلبث بإذن الله أن تتلاشى كأن لم تكن، وسيقطع الله ذكرهم كما فعل بأشياعهم من قبل، مصداقَ قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ [الكوثر:٣].

وبعد: فإن هذه الرسالة تعالج أهم قضية تتعلق بالسنة الشريفة، وهي «حجية سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-»، نسأل الله أن ينفع بها أهل الحق والإيمان، وأن يقمع بها أهل الزيغ والبهتان، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الأدلة على حجية السنة

الدليل الأول

الإجمـــــاعُ

قال الله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء:١١٥]، وقد استنبط الإمام الشافعي من هذه الآية أن الإجماع حجة تحرم مخالفته، لأن من خرج عن إجماع المسلمين فقد اتبع غير سبيلهم.

وقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «لا تجتمع أمتي على ضلالة» [حسنه الألباني بمجموع طرقه]، فالأمة المحمدية معصومة من الإجماع على باطل، والإجماع الممكن الوقوع يُطلق على المعلوم من الدين بالضرورة[1]، الذي

(١) هو الأمر المقطوع به عند الخاصة والعامة، يجد الإنسان نفسه مضطرًّا إلى التصديق به لكثرة النصوص الواردة فيه وتواترها، ولا يجد الإنسان في قلبه أدنى شبهة تدعو إلى إنكاره.

لا يكون مسلمًا من أنكره[1]، ويُطلق على اتفاق من حُفظ قولهم من أهل العلم في حكم من الأحكام، بحيث لا يُعرف لهم مخالف فيما ذهبوا إليه[2].

وقد انعقد الإجماع على أنه -صلى الله عليه وسلم- كان يُوحَى إليه غيرُ القرآن، وانعقد إجماع المجتهدين من السلف والخلف على حجية السنة، واتفقت على ذلك كلمتهم، وتواطأت أفئدتهم.

قال الإمام الشافعي -رحمه الله-: «أجمع المسلمون على أن من استبانت له سنةُ رسولِ الله -صلى الله عليه وسلم- لم يكن له أن يَدعَها لقولِ أحدٍ من الناس» ا. هـ [انظر: «إعلام الموقعين» (٢/ ٢٨٣)].

(١) وهـذا الإجمـاع إجماعٌ على الأدلـة القطعية الثبـوت القطعية الدلالة، لذلك يُقدم على غيره من الأدلة، ولا يقدم عليه دليل من الأدلة بحال.

(٢) هـذا النـوع الثاني مـن الإجماع حجـة ودليل يجب المصيـر إليه، لكن مرتبتـه متأخرة عـن نصوص الكتـاب والسـنة، فلا يُصار إليـه إلا عند فقد الدليل.

وقال ابن حزم -رحمه الله-: «ولو أن امْرءًا قال: (لا نأخذ إلاَّ ما وجدناه في القرآن)؛ لكان كافرًا بإجماع الأمة» ا.هـ [«الإحكام» (٢/ ٢٠٠)].

وقال ابن القيم -رحمه الله-: «والكتاب هو القرآن، والحكمة هي السنة باتفاق السلف، وما أخبر به الرسول -صلى الله عليه وسلم- عن الله فهو في وجوب تصديقه، والإيمان به، كما أخبر به الرب تعالى على لسان رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، هذا أصل متفق عليه بين أهل الإسلام لا ينكره إلاَّ من ليس منهم» ا.هـ. [«الروح» ص (١٠٥)].

وقال الإمام الشوكاني -رحمه الله-: «إن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية، ولا يخالف في ذلك إلا من لَا حظَّ له في الإسلام» ا. هـ. [«إرشاد الفحول» ص (٣٣)].

وقال ذهبي العصر العلامة عبدالرحمن بن يحيى المعلمي

-رحمه الله-: «فمنكِر وجوب العمل بالأحاديث مطلقًا[1] تقام عليه الحجة، فإن أصرَّ بان كفره، ومنكر وجوب العمل ببعض[2] الأحاديث: إن كان له عذر من الأعذار المعروفة بين أهل العلم وما في معناها فمعذور، وإلا فهو عاصٍ لله ورسوله، والعاصي آثم فاسق» [«الأضواء الكاشفة» (٨١، ٨٢)].

إن حجية السنة مما يُعلم من دين الإسلام بالضرورة، فهي معلومة للخاص والعام، والعالم والجاهل، وقد كان هذا يغنينا، ويغني من في قلبه ذرة من إيمان، عن بيان أدلتها لدحض هذه الفرية.

إن سنة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- لم تَعْدَمْ منذ أزمان أعداءً لها، هم لو فقهوا أعداء للقرآن، يُشكِّكُونَ

(١) وهذا هو الإنكار الكلي للسنة.

(٢) وهذا هو الإنكار الجزئي لبعض الأحاديث الصحيحة، أما إنكار الأحاديث الضعيفة والموضوعة فمن واجبات الديانة التي قام بها المحققون على أكمل وجه في القديم والحديث، وأفردوا المصنفات المستقلة لتمييزها عن الصحيحة.

فيها، ويحاولون فصلَها عن القرآن، وقد هيَّأ الله من أهل العلم من يذب عنها، ويدحض شُبَهَ أعدائها؛ ومنهم الحافظ السيوطي -رحمه الله-؛ فقد ألف رسالة لطيفة سمَّاها: «مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة»، افتتحها بعد حمد الله تعالى بقوله:

«اعلموا -يرحمكم الله- أن من العلم كهيئة الدواء، ومن الآراء كهيئة الخلاء، لا تُذكَر إلا عند داعية الضرورة، وإن مما فاح ريحُه في هذا الزمان، وكان دارسًا بحمد الله منذ أزمان؛ وهو أن قائلًا رافضيًّا زنديقًا أكثر في كلامه أن السنة النبوية ، والأحاديث المروية -زادها الله علوًّا وشرفًا- لا يُحتج بها، وأن الحجة في القرآن خاصة».

إلى أن قال -رحمه الله-: «فاعلموا -رحمكم الله- أن من أنكر كون حديث النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قولًا كان، أو فعلًا، بشرطه المعروف في الأصول حجةً كفر، وخرج عن دائرة الإسلام، وحُشِرَ مع اليهود

والنصارى، أو مع من شاء الله من فرق الكَفَرَةِ؛ روى الإمام الشافعي -رضي الله عنه- يومًا حديثًا، وقال: (إنه صحيح)، فقال له قائل: أتقول به يا أبا عبد الله؟، فاضطرب، وقال: «يا هذا، أرأيتني نصرانيًّا؟ أرأيتني خارجًا من كنيسة؟ أرأيت في وسطي زُنَّارًا؟[1] أروي حديثًا عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، ولا أقول به؟»)[2]. ا.هـ.

(١) الزُّنَّار: حِزامٌ يَشُدُّه النَّصرانيُّ على وسطه.
(٢) «مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة»، ص (٣).

الدليل الثاني

أن السنة وحي من الله كالقرآن

لَقَد ثَبتَ بأَدِلَّةِ القُرآنِ والسُّنَّةِ أَنَّ السُّنَّةَ وحْيٌ كالقُرآنِ الكرِيمِ[1]:

(١) اعلم - رحمك الله - أن الوحي (بمعنى الموحَى به) ينقسم إلى متلوٍّ وغير متلوٍّ:
- **فمن الوحي المتلو**: القرآن الكريم الذي جعله الله تعالى آية باهرة، ومعجزة قاهرة، وحجة باقية على نبوة رسوله محمد -صلى الله عليه وسلم-، وتكفل بحفظه من التبديل والتحريف إلى قيام الساعة، نزل به جبريل الأمين على النبي -صلى الله عليه وسلم- بلفظه ومعناه من غير أن يكون لواحدٍ منهما مدخل فيه بوجه من الوجوه، وقد انعقد الإجماع على أن القرآن الكريم نزل على النبي -صلى الله عليه وسلم- في اليقظة بواسطة جبريل عليه السلام، وأنه لم ينزل عليه منه شيء في النوم، ولا بطريقة من طرق الوحي الأخرى.
ومن خصائص القرآن الكريم أنه متعبَّد بتلاوته في الصلاة وخارجها، وأنه لا تجوز روايته بالمعنى، وأنه معجز بلفظه ومعناه.
- **ومن الوحي غير المتلو**: السنة النبوية، غير أنها تفارق القرآن بأمور كثيرة؛ منها: أنها منزلة بالمعنى، ولفظها من النبي -صلى الله عليه وسلم-، وأنها ليست معجزة بألفاظها، ولا متعبَّدًا بتلاوتها، وأنها نزلت بطرق =

أما أدلة القرآن العظيم، فمنها:

١- قوله تعالى: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤].

قال ابن القيم -رحمه الله تعالى-: «ولم يقل: (وما ينطق بالهوى)، لأن نفي نطقه عن الهوى أبلغ، فإنه يتضمن أن نُطْقَه لا يصدر عن هوى، وإذا لم يصدر عن هوى فكيف ينطق به؟ فتضمن نفي الأمرين: نفي الهوى عن مصدر النطق، ونفيه عن نفسه، فنُطقه بالحق، ومصدره الهدى والرشاد، لا الغَيُّ والضلال»[1]. ا.هـ.

وقال في موضع آخر:

«﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾، فأعاد الضمير على المصدر المفهوم من الفعل؛ أي: ما نطقه إلاَّ وحي يوحى، وهذا أحسن مِن قول مَن جعل الضمير عائدًا إلى القرآن؛ فإنه

= الوحي المتعددة: الإلهام يقظة أو منامًا، والكلام من وراء حجاب - كما حصل عند فرض الصلاة ليلة المعراج - والإيحاء بواسطة المَلَك.

(١) «بدائع التفسير» (٤/ ٢٧٦).

يعم نطقه بالقرآن والسنة، وأن كليهما وحي يوحى، وقد احتج الشافعي لذلك بقوله -تعالى-: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣]، وحديث: «**لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ**»، وكذا حديث يعلى بن أمية في جملة أحاديث أخرى»[1] [«التبيان في أقسام القرآن» ص (١٨١)].

وقال القرطبي في تفسير: ﴿إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾: «فيها دلالة على أن السنة كالوحي المنزل من الله» [«الجامع» (٧/ ٦٢٥٥)].

٢- جملة من الآيات اقترن فيها القرآن بالحكمة في سياق الامتنان على الأمة المحمدية؛ مثل قوله -تعالى-:

﴿كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ الآية [البقرة: ١٥١].

وقوله -سبحانه-: ﴿رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ الآية [البقرة: ١٢٩].

(١) انظرها ص (٣٧-٤٤).

وقول -عز وجل-: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ﴾ الآية [النساء: ١١٣].

وقوله -سبحانه-: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٣١].

وقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ الآية [الجمعة: ٢].

وقوله تعالى: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾ الآية [الأحزاب: ٣٤].

قال الشافعي -رحمه الله-: «سمعت مَن أرضى مِن أهل العلم بالقرآن يقول: الحكمة سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-» ا.هـ [«الرسالة» ص (٧٨)].

وقال ابن القيم -رحمه الله-: «والكتاب هو القرآن، والحكمة هي السنة باتفاق السلف، وما أخبر الرسول -صلى الله عليه وسلم- عن الله سبحانه فهو في وجوب تصديقه والإيمان به كما أخبر به الرب تعالى على لسان رسوله

-صلى الله عليه وسلم-، هذا أصل متفق عليه بين أهل الإسلام، لا ينكره إلَّا من ليس منهم». اهـ. [«الروح» ص (١٠٥)].

وقال الإمام ابن حزم -رحمه الله-: «قال الله -عز وجل- عن نبيه -صلى الله عليه وسلم-: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ٣، ٤].

وقال تعالى آمرًا نبيَّه -صلى الله عليه وسلم- أن يقول: ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ﴾ [يونس: ١٥].

وقال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وقال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ الآية [النحل: ٤٤].

فصح أن كلام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كله في الدين وحي من عند الله -عز وجل-، لا شك في ذلك، ولا خلاف بين أحد من أهل اللغة والشريعة في أن كل وحي نزل من عند الله فهو ذكر منزل، فالوحي كله محفوظ بحفظ الله

تعالى له بيقين، وكل ما تكفل الله بحفظه فمضمون ألا يضيع منه، وألا يحرَّفَ منه شيء أبدًا تحريفًا لا يأتي البيان ببطلانه» اهـ [«الإحكام» (١/ ١٠٩)].

٣- قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِۦ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِۦٓ ﴿١٦﴾ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ [القيامة:١٦-١٩].

﴿بَيَانَهُۥ﴾: إظهاره بلسانك، فتقرؤه كما أقرأك جبريل، وعلينا كذلك تبيين ما فيه من الأحكام[1]، وما يتعلق بها من

(١) فهذه الآية الكريمة: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾ نص صريح يدل على أن الله قد تكفل بحفظ السنة على وجه الأصالة والاستقلال لا على طريق اللزوم والتتبع؛ لأنه تكفل فيه ببيان القرآن في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُۥ﴾، أي بيان القرآن، والبيان كما يكون للنبي -صلى الله عليه وسلم- يكون لأمته من بعده، وهو يكون للنبي -صلى الله عليه وسلم- بالإيحاء به إليه ليبلغه للناس، وهو المراد في قوله سبحانه: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل:٤٤]، وقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ [النحل:٦٤]، فالسنة النبوية على هذا مُنَزَّلَة من عند الله تعالى [بوحي غير متلوٍّ].

الحلال والحرام، والتفصيل والإجمال، والتقييد والإطلاق، وما إلى ذلك، وهذا التفسير للآية ذهب إليه الحافظ ابن حجر -رحمه الله تعالى-. [«فتح الباري» (٨/ ٦٨٣)]

٤- وقال تعالى: ﴿إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ﴾ [يونس:١٥]، وقال -عز وجل-: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٥٢﴾ صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِى لَهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [الشورى:٥٢، ٥٣].

وقال -عز وجل-: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النحل: ٤٤].

وقال -سبحانه-: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

وقد سئل الإمام عبد الله بن المبارك: هذه الأحاديث الموضوعة؟ فقال: «تعيش لها الجهابذة، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾».

وإذا كانت حجة الله على عباده لا تقوم إلاَّ بحفظ رسالته وشرعه، فإن هذا الحفظ لا يتم إلاَّ بحفظ القرآن والسنة التي

تبينه وتشرحه للناس، فلزم من ذلك لزومًا حتميًّا أن يحفظ الله سبحانه وتعالى السنة، ويتعهد ببقائها.

قال الإمام ابن حزم -رحمه الله تعالى-: «والقرآن والخبر الصحيح بعضها مضاف إلى بعض، وهما شيء واحد في أنهما من عند الله تعالى، وحكمهما حكم واحد في باب وجوب الطاعة لهما، قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر:٩]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أُنْذِرُكُمْ بِالْوَحْيِ﴾ [الأنبياء:٤٥]، فأخبر تعالى: أن كلام نبيه -صلى الله عليه وسلم- كله وحي، والوحي بلا خلافٍ ذِكْر، والذكر محفوظ بنص القرآن». اهـ [«الإحكام» (١/ ٩٨)].

وقال ذهبيُّ العصر العلامة المعلمي اليماني -رحمه الله تعالى-: «تكفل الله بحفظ السنة أيضًا لأن تكفله بحفظ القرآن يستلزم تكفله بحفظ بيانه وهو السنة، وحفظ لسانه، وهو العربية، إذ المقصود بقاء الحجة قائمة، والهداية باقية، بحيث ينالها من يطلبها، لأن محمدًا -صلى الله عليه

وسلم- خاتَم الأنبياء، وشريعته خاتمة الشرائع، بل دل على ذلك قوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة:١٩]، فَحَفِظَ الله السنةَ في صدور الصحابة والتابعين حتى كُتبت ودُوِّنت ...» ا. هـ [«الأضواء الكاشفة» ص (٣٣)].

* * *

وقد استدل الإمام المحقق ابن قيم الجوزية -رحمه الله- على تَكَفُّل الله -عز وجل- بحفظ السنة، بقوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة:٣]، وقوله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران:٨٥]، وقوله سبحانه: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران:١٩].

قال -رحمه الله- «فنقول لمن جوَّز أن يكون ما أمر الله به نبيه من بيان شرائع الإسلام غير محفوظ، وأنه يجوز فيه التبديل، وأن يختلط بالكذب الموضوع اختلاطًا لا يتميز أبدًا، أخبرونا عن إكمال الله تعالى لنا ديننا، ورضاه الإسلام

لنا دينًا، ومنعه قبول كل دين سوى الإسلام، أَكُلُّ ذلك باقٍ علينا ولنا وإلى يوم القيامة؟ أم إنما كان ذلك للصحابة -رضي الله عنهم- فقط؟ أوْ لا للصحابة ولا لنا؟ ولابد من أحد هذه الوجوه.

فإن قالوا: لا للصحابة ولا لنا؛ كان قائل هذا القول كافرًا لتكذيبه الله جِهارًا وهذا لا يقوله مسلم، وإن قالوا: بل كل ذلك لنا وعلينا وإلى يوم القيامة؛ صاروا إلى قولنا ضرورةً، وصح أن شرائع الإسلام كلها كاملة، والنعمة بذلك علينا تامة.

وهذا برهان ضروري وقاطع على أن كل ما قاله رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في الدين، وفي بيان ما يلزمنا محفوظ لا يختلط به ما ليس منه أبدًا.

وإن قالوا: بل كان ذلك للصحابة فقط، قالوا الباطل، وخصَّصوا خطاب الله بدعوى كاذبة، إذ خطابه تعالى بالآيات الكريمة التي ذكرها عمومٌ لكل مسلم في الأبد،

ولزمهم مع هذه العظيمة أن دين الإسلام غير كامل عندنا، والله تعالى رضي لنا منه ما لم يحفظه علينا، وألزمنا منه ما لا ندري أين نجده، وافترض علينا اتباع ما كذَّبه الزنادقة، ووضعوه على لسان رسوله -صلى الله عليه وسلم-، أو وهم فيه الواهمون مما لم يقله نبيهم -صلى الله عليه وسلم-، وهذا بيقين ليس هو دين الإسلام، بل هو إبطال لدين الإسلام جِهارًا، ولو كان هذا -ومعاذ الله أن يكون- لكان ديننا؛ كدين اليهود والنصارى الذين أخبر الله تعالى أنهم كتبوا الكتاب بأيديهم وقالوا: هذا من عند الله، وما هو من عند الله.

ونحن قد أيقنا بأن الله تعالى هو الصادق في قوله: ﴿ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لِمَا ٱخْتَلَفُواْ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ ﴾ [البقرة:٢١٣]، وأنه تعالى قد هدانا للحق، فصح يقينًا أن كل ما قاله رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، هدانا الله تعالى له، وأنه حق مقطوع به، حَفِظَه الله تعالى، وقد قال تعالى:

﴿فَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَبۡدِيلٗاۖ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّتِ ٱللَّهِ تَحۡوِيلًا﴾ [فاطر:٤٣]، وقال -عز وجل-: ﴿لَا تَبۡدِيلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ﴾ [يونس:٦٤]، فلو جاز أن يكون ما نقله الثقات الذين افترض الله علينا قبول نقلهم والعمل به والقول بأنه سنة الله وبيان نبيه؛ يمكن في شيء منه التحويل أو التبديل؛ لكان إخبار الله تعالى بأنه لا يوجد لها تبديل ولا تحويل كذبًا، وهذا لا يجيزه مسلم أصلًا؛ فصح يقينًا لا شك فيه أن كل سنة سنها الله -عز وجل- لرسوله، وسنها رسوله لأمته، لا يمكن في شيء منها تبديل ولا تحويل أبدًا، وهذا يوجب أن نقل الثقات في الدين؛ يوجب العلم بأنه حق كما هو من عند الله -عز وجل-» ا. هـ [«مختصر الصواعق المرسلة» (٢/ ٥٤٣، ٥٤٤)].

٥- وقال -جل وعز-: ﴿سَيَقُولُ ٱلسُّفَهَآءُ مِنَ ٱلنَّاسِ مَا وَلَّىٰهُمۡ عَن قِبۡلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُواْ عَلَيۡهَاۚ قُل لِّلَّهِ ٱلۡمَشۡرِقُ وَٱلۡمَغۡرِبُۚ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ﴿١٤٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا لِّتَكُونُواْ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيۡكُمۡ شَهِيدٗاۗ

وَمَا جَعَلۡنَا ٱلۡقِبۡلَةَ ٱلَّتِي كُنتَ عَلَيۡهَآ إِلَّا لِنَعۡلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِۚ وَإِن كَانَتۡ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٞ ﴿١٤٣﴾ قَدۡ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجۡهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِۖ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبۡلَةٗ تَرۡضَىٰهَاۚ فَوَلِّ وَجۡهَكَ شَطۡرَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِۚ وَحَيۡثُ مَا كُنتُمۡ فَوَلُّواْ وُجُوهَكُمۡ شَطۡرَهُۥۗ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَيَعۡلَمُونَ أَنَّهُ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّهِمۡۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعۡمَلُونَ﴾ [البقرة:١٤٢-١٤٤].

هذه الآيات نزلت عند تحويل القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة، وهي تدلنا على أن التوجه إلى بيت المقدس كان مشروعًا من قبل، وأن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- مع ميله الشديد إلى التوجه إلى الكعبة؛ لكونها قبلة آبائه، لم يتوجه إليها، بل كان ملتزمًا التوجهَ إلى بيت المقدس هو وأصحابه.

وتدلنا أيضًا على أن التزامهم ذلك كان حقًّا وصوابًا واجبًا عليهم قبل التحويل، وهي مع ذلك لم تشرع التوجه

إلى بيت المقدس؛ لأنها إنما نزلت في نهاية العمل به، وهي إنما تُشَرِّعُ التوجه إلى الكعبة.

وليس هناك آية أخرى في القرآن الكريم تبين لنا حكم التوجه إلى بيت المقدس، فدلنا هذا كله على أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- وأصحابه كانوا عاملين بحكمٍ لم ينزل به القرآن، وأن عملهم هذا كان حقًّا وواجبًا عليهم.

إذن: كان التوجه إلى بيت المقدس بوحيٍ غيرِ القرآن.

[«حجية السنة» للدكتور عبدالغني عبدالخالق ص (٣٣٥، ٣٣٦)].

٦- وقال الله -تبارك وتعالى- مُبيِّنًا حقيقة مقام الرسول -صلى الله عليه وسلم- في تبليغ دينه: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ ٱلْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِٱلْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ ٱلْوَتِينَ ﴿٤٦﴾ فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٤-٤٧]، تفيد الآية أن الرسول -صلى الله عليه وسلم- لو تكلف القول وافترى على الله -حاشا أن يفعله عليه الصلاة والسلام- غير ما أَخْبَره الله به فإن المنية تخترمه في حينه، وإن مغبة مثل هذا العمل شديدة

وأليمة لا تُحْمَدُ عُقْباها، فهل يُتصور بعد هذا الإنذار والوعيد الشديدين لهذا النبي الأمي المعصوم الصادق الأمين -صلى الله عليه وآله وسلم- أن يصدر منه تحليل أو تحريم أو تقييد أو تفصيل في الدين، مبناه الهوى والنفس.

إذن فلا تصدر حركاته وسكناته وأقواله التشريعية إلا موافِقةً للإرادة الإلهية، ولا يمكن صدور قول أو فعل أو سكوت منه فيما له مساس بالدين إلا عن إعلام وإطلاع له من الله -عز وجل-، ولا طريق لهذا الإعلام واتصال المخلوق بالخالق إلا الوحي بمفهومه الإسلامي الصحيح، وعلى هذا فالسنة وحي لأنه إعلام من الله وإخبار عنه بواسطة رسوله محمد -صلى الله عليه وسلم-، وقد عمل أصحاب رسول الله بما أمرهم به فيما لم ينص عليه القرآن، ولم يعاقبه الله على هذا الأمر، كما لم يعاقب أصحابه بامتثالهم لما لم يصرح به القرآن[1]، بل شملت حياته الازدهار والنمو المتزايدين،

(١) انظر: «الدليل السادس» ص (٩٢، ٩٣).

حارب فانتصر، كما انتصر أصحابه وأتباع أصحابه من بعده مما لا مجال لإنكاره، فقهروا الفرس والروم أقوى إمبراطوريات العالم على الإطلاق آنذاك، دون أن يمسهم ما يكرهون، وعدمُ أخذ العذاب الإلهي له -صلى الله عليه وسلم- ولأمته العاملة على سنته التي أمرهم بها، دليل على أنه -عليه الصلاة والسلام- لم يصدر منه قول أو فعل أو سكوت له مس بالدين إلا بإيحاء من الله، وإلا لأهلكه الله وأهلك أمته، لأنها امتثلت بما لم يأمرهم به خالقهم -عز وجل-، فعدم إهلاكهم دليل قاطع على صحة عملهم في دين الله بواسطة سنة رسول الله المُوحَى بها من الله.

فلو لم يكن العمل بالسنة موافقًا لمرضاة الله لما وقع الازدهار في عصور الإسلام الأولى، ولما مدح الله نبيه في القرآن: ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم:٣، ٤]، يقول القرطبي في تفسير هذه الآية: (فيها دلالة على أن السنة كالوحي المنزل من الله)[1]

(١) انظر: «القرآنيون» لخادم بخش ص (٢١٥، ٢١٦).

*** أما أدلة السنة الشريفة؛ فمنها:**

- ما رواه المقدام بن معدي كرب -رضي الله عنه-: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلَهُ مَعَهُ، أَلَا يُوشِكُ رَجُلٌ شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ[1] يَقُولُ: عَلَيْكُمْ بِهَذَا الْقُرْآنِ، فَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ فَأَحِلُّوهُ، وَمَا وَجَدْتُمْ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ فَحَرِّمُوهُ، وَإِنَّ مَا حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وآله وسلم- كَمَا حَرَّمَ اللهُ، أَلَا لَا يَحِلُّ لَكُمْ**

(١) وهذه صفة فرقة «القرآنيين» الضالة التي أخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- بخروجها، وفي قوله: «شَبْعَانُ عَلَى أَرِيكَتِهِ» إشارة إلى أنهم عاطلون بطَّالُون مُتْرَفُونَ، لا يتجشمون مشقة في تحصيل العلم، ولا رحلة لطلب الحديث، كما كان شأن أئمة هذا الشأن في القديم والحديث، قال البغوي -رحمه الله-: «والأريكة: السرير، ويقال: لا يسمَّى أريكة حَتَّى يكون في حَجَلة، وقال الأزهري: كل ما اتُّكِئَ عليه فهو أريكة، وأراد بهذه الصفة أصحاب الترفُّهِ والدَّعَةِ والتثاؤب والكسل الذين لزموا البيوت، وقعدوا عن طلب العلم.
وفي الحديث دليل على أنه لا حاجة بالحديث إلى أن يُعْرَضَ على الكتاب، وأنه مهما ثبت عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- كان حجة بنفسه....».اهـ. من «شرح السنة» (١/ ٢٠١).

الْحِمَار الْأَهْلِيُّ، وَلَا كُلُّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ، وَلَا لُقَطَةُ مُعَاهَدٍ إِلَّا أَنْ يَسْتَغْنِيَ صَاحِبُهَا، وَمَنْ نَزَلَ بِقَوْمٍ فَعَلَيْهِمْ أَنْ يُقْرُوهُ فَإِنْ لَمْ يُقْرُوهُ فَلَهُ أَنْ يُعْقِبَهُم بِمِثْلِ قِرَاهُ» [صحيح].

وعن العرباض بن سارية -رضي الله عنه-: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: **«أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللهَ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ؟!، أَلَا وَإِنِّي، وَاللهِ، قَدْ أَمَرْتُ، وَوَعَظْتُ، وَنَهَيْتُ، عَنْ أَشْيَاءَ إِنَّهَا لَمِثْلُ هَذَا الْقُرْآنِ، أَوْ أَكْثَرُ »** الحديث. [حسنه الألباني].

وعن أبي رافع أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: **«لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: مَا أَدْرِي، مَا وَجَدْنَاهُ فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ»** [صحيح].

ويُروى عن طلحة بن نُضَيلة قال: «قيل لرسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- في عام سَنَة[1]: سَعِّر لنا يا رسول الله،

(١) سَنَة: جدب، وقحط.

قال: **لا يَسْأَلُنِي اللهُ عَنْ سُنَّةٍ أُحدِثُهَا فِيكُمْ لَمْ يَأْمُرْنِي بِهَا، وَلَكِن اسْأَلُوا اللهَ مِنْ فَضْلِهِ»**.

وقد سن -صلى الله عليه وسلم- سننًا، وبيَّنَ أحكامًا ليست في القرآن، فدل هذا الحديث على أنها بوحي الله وأمره.

وعن أبي هريرة وزيد بن خالد -رضي الله عنهما- أنهما قالا: (إِنَّ رَجُلًا مِنَ الأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ الله -صلى الله عليه وسلم-، فَقَالَ: يَا رَسُولَ الله، أَنْشُدُكَ الله إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ الله، فَقَالَ الخَصْمُ الآخَرُ -وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ-: نَعَمْ فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ الله، وَأْذَنْ لِي، فَقَالَ رَسُولُ الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: **«قُلْ»**، قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا[1] عَلَى هَذَا، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ، وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، وَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ، وَوَلِيدَةٍ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ العِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِائَةٍ وَتَغْرِيبَ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةِ هَذَا الرَّجْمَ،

(١)العسيف: الأجير.

فَقَالَ رَسُولُ الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ الله، الغَنَمُ والخَادِمُ رَدٌّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ، واغْدُ يَا أُنَيْسُ -لرجل من أسلم- عَلَى امْرَأَةِ هَذَا، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمْهَا**»، قَالَ: فَغَدَا عَلَيْهَا، فَاعْتَرَفَتْ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، فَرُجِمَتْ» [متفق عليه].

وعن يعلى بن أمية -رضي الله عنه- أنه كان يقول لعمر -رضي الله عنه-: «ليتني أرى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- حين ينزل عليه الوحي»، فلما كان بالجِعرانة، سأله رجل، فقال: «كيف ترى في رجل أحرم بعمرة في جُبَّته، بعدما تضمخ بالخلوق[1]؟» فنظر إليه النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ساعة، ثم سكت، فجاء الوحي، فأشار عمر بيده إلى يعلى، فجاء فأدخل رأسه، فإذا النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- مُحْرِم يَغِطُّ[2]، ثم سُرِّيَ عنه، فقال: «**أينَ السائل**

(١) أي: لطخ نفسه بالطيب حتى كأنه يقطر.

(٢) غَطَّ في نومه: صات، وردَّد النَّفَسَ في خياشيمه، وفي«النهاية»: =

آنفًا؟»، فجيء به، فقال: «**انزعْ عَنْكَ جُبَّتَكَ، واغْسِلْ أَثَرَ الطِّيبِ، واصنَعْ فِي عُمرَتِكَ مَا تصْنَعُ فِي حَجِّكَ**» [متفق عليه].

وعن أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- قالت: خرجَتْ سَودة بعدما ضُرب الحجاب لحاجتها، وكانت امرأة جسيمة، تَفْرَعُ[1] النساءَ جسمًا، لا تخفى على من يعرفها، فرآها عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، فقال: «يَا سَوْدَةُ، أَمَا وَالله مَا تَخْفَيْنَ عَلَيْنَا، فَانْظُرِي كَيْفَ تَخْرُجِينَ، قَالَتْ: فَانْكَفَأَتْ رَاجِعَةً، وَرَسُولُ الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فِي بَيْتِي، وَإِنَّهُ لَيَتَعَشَّى وَفِي يَدِهِ عَرْقٌ[2]، فَدَخَلَتْ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ الله، إِنِّي خَرَجْتُ، فَقَالَ لِي عُمَرُ كَذَا وَكَذَا، قَالَتْ: فَأُوحِيَ إِلَيْهِ ثُمَّ رُفِعَ عَنْهُ، وَإِنَّ العَرْقَ فِي يَدِهِ مَا وَضَعَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّهُ قَدْ أُذِنَ لَكُنَّ أَنْ تَخْرُجْنَ لِحَاجَتِكُنَّ**»، قال هشام:

= «الغطيط: الصوت الذي يخرج مع نَفَس النائم، وهو ترديده، حيث لا يجد مساغًا».اهـ. (٣/ ٣٧٢).

(١) تفرع: تطولهن، فتكون أطول منهن.

(٢) العَرْقُ: هو العظم إذا أخذ منه معظم اللحم.

يعني البَرَاز[1] [متفق عليه].

ويُروى عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «**لَيْسَ مِنْ عَمَلٍ يُقَرِّبُ إِلَى الْجَنَّةِ، إِلَّا قَدْ أَمَرْتُكُمْ بِهِ، وَلَا عَمَلٍ يُقَرِّبُ إِلَى النَّارِ، إِلَّا قَدْ نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ، لَا يَسْتَبْطِئَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ رِزْقَهُ، إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَلْقَى فِي رُوعِيَ أَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَنْ يَخْرُجَ مِنَ الدُّنْيَا حَتَّى يَسْتَكْمِلَ رِزْقَهُ، فَاتَّقُوا اللهَ أَيُّهَا النَّاسُ، وَأَجْمِلُوا فِي الطَّلَبِ، فَإِنِ اسْتَبْطَأَ أَحَدٌ مِنْكُمْ رِزْقَهُ، فَلَا يَطْلُبْهُ بِمَعْصِيَةِ اللهِ، فَإِنَّ اللهَ لَا يُنَالُ فَضْلُهُ بِمَعْصِيَتِهِ**».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رضي الله عنه-، أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صلى الله عليه وآله وسلم-، قَالَ: «**أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا، أَمَا إِنِّي لَمْ أَقُلْهَا وَلَكِنْ قَالَهَا اللهُ** -عز وجل-» [متفق عليه].

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رضي الله عنه- قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فَقَالَ: «**إِنَّ أَخْوَفَ**

(١) البَراز: الفضاء الواسع من الأرض والبعيد، يقال خرج إلى البراز -أي الخلاء- لحاجةٍ.

مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللهُ مِنْ زِينَةِ الدُّنْيَا وَزَهْرَتِهَا»، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ الله أَوَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنَزَّلُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ، تُكَلِّمُ رَسُولَ الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وَلَا يُكَلِّمُكَ؟ فَسُرِّيَ عَنْ رَسُولِ الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فَجَعَلَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ[1]، فَقَالَ: «**أَيْنَ السَّائِلُ**»، وَرَأَيْنَا أَنَّهُ حَمِدَهُ، فَقَالَ: «**إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي بِالشَّرِّ**» الحديث [متفق عليه].

وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ -رضي الله عنه-، أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ -صلى الله عليه وآله وسلم-، أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَالْإِيمَانَ بِاللهِ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ، يُكَفِّرُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**نَعَمْ، إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ، إِلَّا الدَّيْنَ، فَإِنَّ جِبْرِيلَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- قَالَ**

(١) الرُّحَضاء: العَرَق يغسل الجِلد لكثرته.

لِي ذَلِكَ»[مسلم].

وفي رواية عند النسائي عن أبي هريرة -رضي الله عنه-: «نعم! إلاَّ الدَّين، سارَّني به جبريلُ آنفًا».

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ -رضي الله عنهما-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «أَمَّنِي جِبْرِيلُ عِنْدَ الْبَيْتِ مَرَّتَيْنِ، فَصَلَّى بِيَ الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، وَالْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّه مِثْلَهُ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، وَالْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ، وَالْفَجْرَ حِينَ حرمَ الطَّعَامُ وَالشَّرَابُ عَلَى الصَّائِمِ، فَلَمَّا كَانَ الغد صَلَّى بِي الظُّهْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَهُ، والْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّهُ مِثْلَيْهِ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ أَفْطَرَ الصَّائِمُ، وَالْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، وَالْفَجْرَ فَأَسْفَرَ، وَقَالَ: الْوَقْتُ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ» [صحيح].

وأخرج البيهقي في «المدخل» عن الأوزاعي قال:«إِذَا بَلَغَكَ عَنْ رَسُولِ الله -صلى الله عليه وآله وسلم- حديث، فَإِيَّاكَ أَنْ تَقُولَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ رَسُولَ الله -صلى الله عليه وآله

وسلم- كَانَ مُبَلِّغًا عَنِ الله تَعَالَى».

وعن الأوزاعي عن حسان بن عطية قال: «كان الوحي ينزل على رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، ويحضره جبريل بالسنة التي تفسر ذلك».

وأخرجه أبو داود والبيهقي بلفظ: «كان الوحي ينزل على رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- بالسنة كما ينزل عليه بالقرآن، ويعلمه إياها كما يعلمه القرآن».

وفي كتاب أبي بكر إلى أنس -رضي الله عنهما- الطويل في بيان فرائض الصدقة، في أوله: «هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- على المسلمين، والتي أمر الله بها رسوله».

وأخرج البيهقي في «المدخل» عن طاوس: «أن عنده كتابًا من العُقُول -أي: الديات- نزل به الوحي، وما فرض رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- من صدقة وعقول فإنما نزل به الوحي».

القرآن والسنة مستويان في الحجية والاعتبار

لا نزاع في أن الكتاب الكريم مفضل على السنة الشريفة، وهي متأخرة عنه في الفضل؛ لأن القرآن لفظه منزل من عند الله تعالى، ومتعبَّد بتلاوته، معجز للبشر أن يأتوا بمثله، بخلاف السنة، لكن هذا التفضيل لا يوجب التفضيل بينهما من حيث الحجية، فتكون مرتبة السنة التأخر عن الكتاب، فتُهدر ويعمل به وحده عند تعارضهما، وذلك لأن السنة مساوية للقرآن في كونها وحيًا من الله تعالى، فوجب أن تكون مساوية له في مرتبة وحدة من حيث الاعتبار والحجية في إثبات الأحكام الشرعية، ومن ثم قال الإمام الخطيب البغدادي في «الكفاية»: «ما جاء في التسوية بين حكم كتاب الله وحكم سنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم» ص(٣٩)، وانظر: «بحوث في السنة المشرفة»، للعلامة الدكتور عبدالغني عبدالخالق ص (٢٥-٣٠)، ومما يؤيد ما ذكرنا قول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «ألا وإني أوتيت

القرآن ومثله معه»، فالشريعة الإسلامية ليست قرآنًا فقط، وإنما هي قرآن وسنة، فمن تمسك بأحدهما دون الآخر، لم يتمسك بأحدهما، لأن كل واحد منهما يأمر بالتمسك بالآخر، ولأن القرآن والسنة كالكلام الواحد.

وبناء على ما تقدم ضَعَّفَ المحققون الحديث المشهور عن معاذ بن جبل -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال له حين أرسله إلى اليمن: «بم تحكم؟» قال: بكتاب الله، قال: «فإن لم تجد؟»، قال بسنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، قال: «فإن لم تجد؟»، قال: أجتهد رأيي ولا آلو، قال: «الحمد لله الذي وفق رسولَ رسولِ الله لما يحب رسولُ الله»، وممن ضعفه: البخاري، والترمذي، والعقيلي، والدارقطني، وابن حزم، وابن طاهر، وابن الجوزي، والذهبي، والسبكي، وابن حجر، والألباني.

وحكم الألباني عليه بأنه: «منكر»[1]، وقال في نقد متنه:

(١) انظر: «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة» رقم (٨٨١).

«إن حديث معاذ يضع للحاكم منهجًا في الحكم على ثلاث مراحل: لا يجوز أن يبحث عن الحكم في الرأي إلا بعد أن لا يجده في السنة، ولا في السنة إلا بعد أن لا يجده في القرآن، وهو بالنسبة للرأي منهج صحيح لدى كافة العلماء. وكذلك قالوا: «**إذا ورد الأثر بطل النظر**»، ولكنه بالنسبة للسنة ليس صحيحًا؛ لأن السنة حاكمة على كتاب الله ومبينة له، فيجب أن يُبحث عن الحكم في السنة، ولو ظُنَّ وجودُه في الكتاب، لما ذكرنا، فليست السنة مع القرآن كالرأي مع السنة، كلا ثم كلا، بل يجب اعتبار الكتاب والسنة مصدرًا واحدًا، لا فصل بينهما أبدًا، كما أشار إلى ذلك قوله -صلى الله عليه وسلم-: «ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه» يعني: السنة، وقوله: «لن يتفرقا حتى يردا عليَّ الحوض». فالتصنيف المذكور بينهما غير صحيح لأنه يقتضي التفريق بينهما، وهذا باطل لما سبق بيانه» ا. هـ. [من «السنة في الإسلام» ص (١٥)].

الدليل الثالث

القـــرآن الكـــريم

وقد شُحن كتاب الله تعالى بآيات كريمات تدل دلالة قاطعة على حجية السنة؛ وهي على أقسام:

القِسمُ الأَوَّلُ

آيات تدلُّ على وجوب الإيمانِ بهِ -صلى الله عليه وآله وسلم- ، واتِّبَاعِه، والرِّضَا بحُكْمِهِ

١- قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَإِذَا كَانُوا۟ مَعَهُۥ عَلَىٰٓ أَمْرٍ جَامِعٍ لَّمْ يَذْهَبُوا۟ حَتَّىٰ يَسْتَـْٔذِنُوهُ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَـْٔذِنُونَكَ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ﴾ [النور: ٦٢].

قال ابن القيم -رحمه الله-: (فإذا جعل من لوازم الإيمان أنهم لا يذهبون مذهبًا -إذا كانوا معه- إلا باستئذانه؛ فأولى أن يكون من لوازمه ألا يذهبوا إلى قول، ولا مذهب علمي، إلا بعد استئذانه، وإذنُهُ يعرف بدلالة ما جاء به على أنه أذن فيه). اهـ [«إعلام الموقعين» (١/ ٥٨)].

٢- وقال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

٣- وقال -عز وجل-: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: خَاصَمَ الزُّبَيْرُ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ فِي شِرَاجٍ[1] مِنَ الحَرَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ -صلى الله عليه وآله وسلم: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ أَرْسِلِ المَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ الله، أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟، فَتَلَوَّنَ وَجْهُهُ، ثُمَّ قَالَ: «اسْقِ يَا زُبَيْرُ، ثُمَّ احْبِسِ المَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الجَدْرِ، ثُمَّ أَرْسِلِ المَاءَ إِلَى جَارِكَ»، واستوعى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- للزبير حقه في صريح الحكم حين أحفظه

(١) الشراج: جمع شَرْجَة وهي مسيل الماء من الحَرَّة إلى السهل، والحَرَّة: أرض ذات حجارة سُودٍ كأنها أُحرِقت.

الأنصاري، وكان أشار عليهما بأمر لهما فيه سَعة، قال الزبير: فما أحسب هذه الآية إلا نزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ الآية. [النساء: ٦٥] [متفق عليه].

قال الشافعي -رحمه الله-: «وهذا القضاء سنة من رسول الله لا حكم منصوص في القرآن» [«الرسالة» ص (٨٣)].

٤- وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُقَدِّمُوا۟ بَيْنَ يَدَىِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١].

قال ابن عباس -رضي الله عنهما- في تفسيرها: «لا تقولوا خلاف الكتاب والسنة»، وقال سفيان -رحمه الله-: «دعوا السنة تمضي، لا تَعْرِضوا لها بالرأي»، وقال ابن القيم -رحمه الله-: «أي: لا تقولوا حتى يقول، ولا تأمروا حتى يأمر، ولا تفتوا حتى يفتي، ولا تقطعوا أمرًا حتى يكون هو الذي يحكم فيه، ويُمضيه» [«إعلام الموقعين» (١/ ٥٤)].

القِسمُ الثَّانِي

آيَاتٌ تدُلُّ على أنَّ السُّنَّة تُبيِّنُ الكتابَ، وتشرَحُهُ شرحًا مُعتبرًا عِندَ اللهِ تَعَالَى، مُطَابِقًا لمَا حكم بِهِ على العِبَادِ

فمن ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

٢- وقوله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَـٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَـٰلٍ مُّبِينٍ﴾ [الجمعة: ٢].

٣ وقوله -عز وجل-: ﴿وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٣١].

٤- وقوله -عز وجل-: ﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ [النساء: ١١٣].

٥ - وقوله -عز وجل-: ﴿وَٱذْكُرْنَ مَا يُتْلَىٰ فِى بُيُوتِكُنَّ مِنْ ءَايَـٰتِ ٱللَّهِ وَٱلْحِكْمَةِ﴾ [الأحزاب: ٣٤].

عطف الله الحِكمةَ على الكتاب، وذلك يقتضي المغايرة، وأنها ليست إياه، ولا يصح أن تكون شيئًا آخر غير الكتاب والسنة، لأن الله -تعالى- امتنَّ علينا بتعليمها، والمَنُّ لا يكون إلا بما هو صوابٌ، وحقٌّ مطابق لما عنده، فتكون الحكمة واجبة الاتباع كالكتاب، خصوصًا وأن الله قد قرنها به، «وسُنَّة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- مُبَيِّنَةٌ عن الله معنى ما أراد: دليلًا على خاصِّه وعامِّه، ثم قرن الحكمة بها بكتابه، فأتبعها إياه، ولم يجعل هذا لأحد من خلقه غير رسوله» اهـ. [«الرسالة» للشافعي (٧٨، ٧٩)].

القِسم الثَّالث

آياتٌ تدُلُّ علَى وُجوبِ طاعتِه -صلى الله عليه وآله وسلم- طاعَةً مُطْلَقَةً، وأنَّ طاعتَهُ طاعَةٌ لِلّه تعالى

فمن ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمۡ تُرۡحَمُونَ﴾ [آل عمران: ١٣٢].

٢- وقوله تعالى: ﴿قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾ [آل عمران: ٣٢].

٣- وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوۡاْ عَنۡهُ وَأَنتُمۡ تَسۡمَعُونَ﴾ [الأنفال: ٢٠].

٤-وقوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحۡذَرُواْۚ فَإِن تَوَلَّيۡتُمۡ فَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ﴾ [المائدة: ٩٢].

٥- وقوله -جل وعلا-: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ

تَأۡوِيلًا﴾ [النساء:٥٩].

قال ميمون بن مهران: «الرد إلى الله: الرد إلى كتابه، والرد إلى رسوله إن كان حيًّا، فإن قبضه الله إليه؛ فالرد إلى السنة».

قال الحافظ في «الفتح»: «فكأن التقدير: أطيعوا الله فيما نص عليكم القرآن، وأطيعوا الرسول فيما بَيَّنَ لكم من القرآن، وما ينصه عليكم من السنة، أو المعنى: أطيعوا الله فيما أمركم به من الوحي المتعبد بتلاوته، وأطيعوا الرسول فيما يأمركم به من الوحي الذي ليس بقرآن». اهـ [«فتح الباري» (١٣/ ١١١)].

قال الطيبي: «أعاد الفعل في قوله: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ﴾ إشارةً إلى استقلال الرسول بالطاعة، ولم يُعِدهُ في أولي الأمر إشارة إلى أنه يوجد فيهم من لا تجب طاعته». اهـ [«فتح الباري» (١٣/ ١١١، ١١٢)].

٦- وقوله: سبحانه: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ٦٤].

٧- وقوله سبحانه: ﴿مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدۡ أَطَاعَ ٱللَّهَۖ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾ [النساء: ٨٠].

٨- وقوله سبحانه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ﴾ الآية، [الحشر: ٧].

٩- وقوله سبحانه: ﴿فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾ [النور: ٦٣].

١٠- وقوله سبحانه: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥].

القسم الرابع

آياتٌ تدُلُّ على وُجُوبِ اتِّباعِهِ -صلى الله عليه وآله وسلم- في جميعِ مَا يصْدُرُ عَنه؛ والتَّأَسِّي في ذلكَ بِهِ، وعَلى أنَّ اتِّبَاعَهُ لازِمٌ لمحبَّةِ اللهِ

فمن ذلك:

١-قوله تعالى: ﴿قُلۡ إِن كُنتُمۡ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي يُحۡبِبۡكُمُ ٱللَّهُ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾ [آل عمران: ٣١].

٢- وقوله تعالى: ﴿لَّقَدۡ كَانَ لَكُمۡ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسۡوَةٌ حَسَنَةٞ لِّمَن كَانَ يَرۡجُواْ ٱللَّهَ وَٱلۡيَوۡمَ ٱلۡأٓخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرٗا﴾ [الأحزاب:٢١].

٣- وقوله تعالى: ﴿وَرَحۡمَتِي وَسِعَتۡ كُلَّ شَيۡءٖۚ فَسَأَكۡتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ وَيُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلَّذِينَ هُم بِـَٔايَٰتِنَا يُؤۡمِنُونَ ١٥٦ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلۡأُمِّيَّ ٱلَّذِي يَجِدُونَهُۥ مَكۡتُوبًا عِندَهُمۡ فِي ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَٱلۡإِنجِيلِ يَأۡمُرُهُم بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَىٰهُمۡ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيۡهِمُ ٱلۡخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنۡهُمۡ إِصۡرَهُمۡ وَٱلۡأَغۡلَٰلَ

ٱلَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُواْ ٱلنُّورَ ٱلَّذِيٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓۙ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴾

[الأعراف:١٥٦، ١٥٧].

القسم الخامس

آيات تدل على أن الله سبحانه كلّف رسُوله -صلى الله عليه وآله وسلم- باتّباعِ مَا أُوحيَ إليْهِ مَتْلُوًّا أوْ غَيْرَ متلُوٍّ، وتبليغِ جميعِ ما أُنزلَ عليهِ

فمن ذلك:

١- قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ وَلَا تُطِعِ ٱلْكَٰفِرِينَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝١ وَٱتَّبِعْ مَا يُوحَىٰٓ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾

[الأحزاب:١، ٢].

٢-وقوله سبحانه: ﴿ ثُمَّ جَعَلْنَٰكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ ٱلْأَمْرِ فَٱتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [الجاثية: ١٨].

٣- وقوله سبحانه: ﴿ فَٱسْتَمْسِكْ بِٱلَّذِيٓ أُوحِيَ إِلَيْكَۖ إِنَّكَ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [الزخرف: ٤٣].

٤- وقوله سبحانه: ﴿ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِۖ إِنَّكَ عَلَى ٱلْحَقِّ ٱلْمُبِينِ ﴾

[النمل: ٧٩].

٥- وقوله سبحانه: ﴿وَإِنَّكَ لَتَدْعُوهُمْ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ [المؤمنون: ٧٣].

وأخيرًا:

فإن هذه الجملة العظيمة الوافرة من الآيات القرآنية الكريمة هي أبلغ رد على شبهة «القرآنيين» التي استدلوا بها على ضلالهم المبين حين استشهدوا بقول تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام:٣٨]، على إهدار حجية السنة والاقتصار في الاحتجاج على القرآن الكريم مرددين مقالتهم المشهورة: «حسبنا كتاب الله».

وجواب هذه الشبهة ونظائرها من وجهين:

الأول: أنه ليس الكتاب[1] المذكور في الآية القرآن

(١) ولقد استعمل القرآن كلمة (كتاب) في عدة معانٍ من بينها: اللوح المحفوظ كقوله: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام:٣٨].
- وقال -عز وجل- ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ كِتَابًا مُّؤَجَّلًا﴾ [آل عمران:١٤٥]، فالكتاب هنا بمعنى القدر المكتوب.
- وقال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ [النساء:١٠٣]، والكتاب هنا بمعنى الفرض. =

الكريم، بل المراد به اللوح المحفوظ، بدلالة سياق الآية[1]، فقد قال تعالى: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام:٣٨].

الثاني: أننا لو سلمنا أن المقصود بالكتاب القرآن الكريم، فإن الآية تكون موافقة لقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ [النحل:٨٩]، ومما بينه الكتاب حجية سنة رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- ووجوب اتباعها

= - وتأتي مرادًا بها القرآن كقوله تعالى: ﴿الر كِتَابٌ أَنزَلْنَاهُ إِلَيْكَ﴾ [إبراهيم:١]، وسياق الكلام هو الذي يحدد المراد من الكتاب.

(١) لأن اللوح المحفوظ حوى كل شيء، واشتمل على جميع أحوال المخلوقات في جميع الأزمان وبتفصيل تام، كما قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- : «كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة» الحديث [رواه مسلم].
فمعنى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ هو معنى قوله تعالى: ﴿وَمَا مِن دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [هود:٦]، وقوله تعالى: ﴿عَالِمِ الْغَيْبِ لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِن ذَٰلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُّبِينٍ﴾ [سبأ:٣].

كدليل من أدلة التشريع، قال تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل:٤٤].

كما أن القرآن الكريم لم يفرط في شيء من أمور الدين على سبيل الإجمال، وبيان حجية السنة ووجوب التحاكم إليها مما لم يفرط القرآن في بيانه.

ولو سلمنا أن الكتاب هنا القرآن الكريم، فإن هذا العموم يكون غير تام، بل يُخَصَّصُ[1] بقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَنزَلْنَا عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ ٱلَّذِى ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ۙ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل:٦٤].

أما الزعم بأن القرآن حوى كل شيء على الإطلاق

(١) كما خصص المفسرون قوله تعالى في شأن بلقيس: ﴿وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَىْءٍ﴾ [النمل:٢٣]، بأنه كل شيء من متاع الدنيا مما يحتاج إليه الملك المتمكن، وخصصوا قوله تعالى في الريح التي عذب بها عادًا قوم هود عليه السلام: ﴿تُدَمِّرُ كُلَّ شَىْءٍۭ بِأَمْرِ رَبِّهَا﴾ [الأحقاف:٢٥]، بأنه كل شيء أُمرت بتدميره، بدليل قوله -عز وجل- بعدها: ﴿فَأَصْبَحُوا۟ لَا يُرَىٰٓ إِلَّا مَسَٰكِنُهُمْ﴾.

فلا يتوافق مع واقع القرآن الكر يم، وهذا أوضح من أن نبينه، وإلا فأين علوم الطب والهندسة والزراعة والاقتصاد .. إلخ بكل تفاصيلها في القرآن الكريم، وبالأولى: أين في القرآن الكريم تفاصيل الأحكام الشرعية التي بينتها السنة كما يأتي في «الدليل الخامس» إن شاء الله.

وإنما بيَّن القرآن وفصَّل وجمع كل أمور الدين على سبيل الإجمال، وإن كان فصَّل أحيانًا بعض الفروع، ولم يفرط في بيان القواعد الكلية الكبرى للشريعة، أما السنة فهي التي بينت التفاصيل والجزئيات.

الدَّليلُ الرَّابعُ
أدلة السُّنَّةِ الشَّرِيفَةِ

قد ورد في السنة ما يفوت الحصر، ويدل بمجموعه دلالة قاطعة على حجية السنة الشريفة؛ فمنها:

١- ما رواه ابن عباس -رضي الله عنهما- قَالَ: خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ -صلى الله عليه وآله وسلم- فَقَالَ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ، كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْحَجُّ» قَالَ: فَقَامَ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ فَقَالَ: أَفِي كُلِّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللهِ؟ فَقَالَ: «لَوْ قُلْتُهَا لَوَجَبَتْ، وَلَوْ وَجَبَتْ لَمْ تَعْمَلُوا بِهَا، وَلَمْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْمَلُوا بِهَا، الْحَجُّ مَرَّةٌ، فَمَنْ زَادَ فَهُوَ تَطَوُّعٌ» [صحيح].

٢- وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- «لَوْلا أن أَشُقَّ على أُمَّتِي لأمرتُهُم بالسِّوَاكِ عندَ كُلِّ صَلاةٍ» [متفق عليه].

٣- وعن أبي رافع -رضي الله عنه-: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «لَا أُلْفِيَنَّ أَحَدَكُمْ مُتَّكِئًا عَلَى

أَرِيكَتِهِ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمَرْتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، مَا وَجَدْنَاهُ فِي كِتَابِ اللهِ اتَّبَعْنَاهُ» [صحيح].

٤- وعن أبي هريرة -رضي الله عنه-: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «مَنْ أطاعَنِي فقَد أَطاعَ اللهَ، ومَنْ عَصَانِي فَقَدْ عصى اللهَ» الحديث [متفق عليه].

٥- وعنه أيضًا -رضي الله عنه-: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «كُلُّ أُمَّتِي يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ أَبَى» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَنْ يَأْبَى؟ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ أَبَى» [البخاري].

٦- وعن عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- أن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- قال: «إن لِكُلِّ عَمَلٍ شِرَّةً[1]، وَإِنَّ لِكُلِّ شِرَّةٍ فَتْرَةً، فَمَنْ كَانَتْ شِرَّتُهُ إِلَى سُنَّتِي، فَقَدْ أَفْلَحَ، وَمَنْ كَانَتْ شِرَّتُهُ إِلَى غَيْرِ ذلِكَ، فَقَدْ هَلَكَ» [صحيح].

٧- ولما تردد عبد الله بن عمرو -رضي الله عنهما- في

(١) الشِّرَّة: هي الحرص على الشيء، والرغبة، والنشاط.

كتابة الأحاديث ليحفظها؛ قال له رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «اكتُبْ، فَوالَّذي نَفْسِي بيدِهِ ما خَرَجَ مِنْهُ -وأشَارَ بيَدِهِ إلى فَمِهِ- إلاَّ حَقٌّ» [صحيح].

٨- وعن العرباض بن سارية -رضي الله عنه- مرفوعًا: «وإنَّه مَنْ يَعِش مِنْكُم فسَيَرى اختِلافًا كثيرًا، فعَلَيْكُم بسُنَّتِي وَسُنَّةِ الخُلفاءِ الرَّاشِدِينَ المَهْدِيِّينَ، عَضُّوا عليها بالنَّواجِذِ» [صحيح].

٩- ورُوي عنه -صلى الله عليه وآله وسلم- أنه قال: «تَركتُ فيكُم أَمرَينِ لَنْ تضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُم بِهِمَا: كِتَابَ اللهِ، وسُنَّةَ رسُولِهِ -صلى الله عليه وآله وسلم-» [صحيح].

وهذان الحديثان الأخيران وغيرهما يثبتان أن لرسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- سنة مطهرة، تركها لأمته، وحثهم على التمسك بها، والعضِّ عليها بالنواجذ؛ ففي اتباعها الهداية، وفي تركها الغَواية، فلو كانت سنته المطهرة غير محفوظة، أو يمكن أن يلحقها التحريف والتبديل؛ فلا يتميز صحيحها من سقيمها، ما طالب أمته بالتمسك بها

من بعده، فيكون قوله مخالفًا للواقع، وهذا محال في حقه -صلى الله عليه وآله وسلم-، فأَمْره بالتمسك بها، يدل على أنها ستكون محفوظة، لأنها وحي داخل في قوله -عز وجل-: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾، وهذا إخبار بالغيب، وقد صدَّقه الواقع ﴿وَعْدَ اللَّهِ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الروم:٦].

*** ذِكْرُ جُمْلَةٍ مِن الأَحادِيثِ فيهَا أَمْرُهُ -صلى الله عليه وآله وسلم- باسْتِمَاعِ حَدِيثِهِ وحِفْظِهِ، وَتَبْلِيغِهِ إِلَى مَنْ لَمْ يَسْمَعه مِنَ المَوجُودِينَ فِي عَصْرِهِ، وَمِمَّنْ سَيُوجَدُونَ بَعدَهُ، وَوعدُهُ علَى ذلِكَ الأَجرَ العَظِيمَ، وَذَلكَ يستلزِمُ حُجِّيَّتَهُ:**

١- عن أبي بكرة -رضي الله عنه- مرفوعًا: «لِيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الغَائِبَ؛ فَإِنَّ الشَّاهِدَ عَسَى أَنْ يُبَلِّغَ مَنْ هُوَ أَوْعَى لَهُ مِنْهُ» [متفق عليه].

٢- وعن زيد بن ثابت -رضي الله عنه-: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «نَضَّرَ اللهُ امرَءًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا،

فَحَفِظَهُ، حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إلى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فِقهٍ لَيْسَ بِفَقِيهٍ» [متواتر، رواه أربعة وعشرون صحابيًّا].

٣- وعن ابن مسعود -رضي الله عنه-: قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «نَضَّرَ اللهُ امْرَءًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا، فَبَلَّغَهُ كَمَا سَمِعَهُ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ» [حسن].

٤- وقد روى ابن عباس -رضي الله عنهما- قول النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- لوفد عبد القيس، بعد أن أمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع: «احفَظُوهُ، وأَخْبِرُوا مَنْ وَرَاءَكُم» [متفق عليه].

*** تغليظ الكذب على رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يدل على حجية سنته:**

وقد غلَّظ الله -عز وجل- عقوبةَ من يتعمد الكذبَ على رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وما ذاك إلا لأنه -أي الكذب عليه- مستلزِمٌ لتبديل الأحكام الشرعية، واعتقاد الحرام حلالًا، والحلال حرامًا، وهذا فرع عن

حجية السنة.

١- عن سلمة -رضي الله عنه- قال: سمعته -صلى الله عليه وآله وسلم- يقول: «مَنْ يَقُلْ علَيَّ ما لَمْ أَقُل، فليتبَوَّأ مَقْعَدَهُ من النَّارِ» [البخاري].

٢- وعن المغيرة بن شعبة -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يقول: «إِنَّ كَذِبًا علَيَّ لَيْسَ كَكَذِبٍ علَى أحَدٍ؛ فمَنْ كَذَب عليَّ مُتعَمِّدًا فليَتبَوَّأ مَقْعَده من النَّارِ» [متفق عليه].

قال الإمام البغوي -رحمه الله-: «اعلم أن الكذب على النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- أعظم أنواع الكذب، بعد كذب الكافر على الله»اهـ[1].

(١) وقد أجمع المسلمون على أن هذا الصنيع حرام، وقال الغزالي -رحمه الله-: «الكذب على رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- من الكبائر التي لا يقاومها شيء»، وقال النووي -رحمه الله- فيه: «إنه فاحشة عظيمة وموبقة كبيرة، ولكن لا يكفر بهذا الكذب إلا أن يستحله، هذا هو المشهور من مذاهب العلماء من الطوائف، ثم إن من كذب على رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- عمدًا في حديث واحد فسق =

٣- وعنه أيضًا -رضي الله عنه- قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- «مَنْ حَدَّثَ عني بِحَدِيثٍ، يُرَى أَنَّهُ كَذِبٌ، فَهُوَ أَحَدُ الكَاذِبينَ» [مسلم].

٤- وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يأْتُونكُم مِن الأَحادِيثِ بمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُم ولاَ آبَاؤُكُم، فَإِيَّاكُم وإِيَّاهُم، لاَ يُضِلُّونكُم، ولَا يَفتِنُونكُمْ» [مسلم].

فإن لم يكن الحديث حجة، فعلام هذا التحذير من الأحاديث المكذوبة عنه؟ ولِمَ يحصل بها الضلال والفتنة؟

= ورُدَّتْ رواياتـه كلهـا، وبطـل الاحتجاج بجميعها، فلو تاب وحسـنت توبتـه، فقد قال جماعـة من العلمـاء: لا تؤثر توبته في ذلـك، ولا تقبل روايته أبدًا، بل يُحَتَّم جَرْحُه دائمًا» ا. هـ

تمهيد للدليل الخامس

في مطلبين

المطلب الأول: أقسام السنة مع القرآن

قال ابن القيم -رحمه الله تعالى-: «السنة مع القرآن على ثلاثة أوجه:

أحدها: أن تكون موافقة له من كل وجه، فيكون توارد القرآن والسنة على حكم واحد من باب توارد الأدلة، وتأكيده.

ثانيها: أن تكون بيانًا لما أريد بالقرآن وتفسيرًا له، وهو يشمل تفصيل المجمل، وتقييد المطلق، وتخصيص العام.

ثالثها: أن تكون موجبة لحكم سكت القرآن عن إيجابه أو مُحَرِّمة لما سكت عن تحريمه» ا. هـ.

مثال القسم الأول: قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبٍ من نفسه» فهو موافق لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ﴾ [البقرة:١٨٨].

أمثلة القسم الثاني:

١ - مثال تفصيل المُجْمَل[١]:

كان الأمر بالصلاة في القرآن الكريم مجملًا من غير بيان لأوقاتها وأركانها وركوعها وسجودها وعدد ركعاتها، قال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾ [البقرة:٤٣]، فبينته السنة بالقول والعمل، وقال -صلى الله عليه وآله وسلم-: «صلوا كما رأيتموني أصلي»، وكذلك أحكام الطهارة التي هي مقدمة الصلاة وشرطها.

وقل مثل ذلك في الحج، فقد بينته السنة، وقال -صلى الله عليه وآله وسلم-: «خذوا عني مناسككم»، وكذلك الصيام، والزكاة، والبيوع، والذبائح، والصيد، والأطعمة، والنكاح، والطلاق، والجنايات، والحدود، ذُكرت في القرآن مجملة، وبينتها السنة بتفصيل أحكامها تفصيلًا وافيًا لا يدع موضع

(١) المجمل: هو الذي ينطوي في معناه على عدة أحوال وأحكام قد جُمعت فيه، ولا يمكن معرفتها إلا بمبيِّن.

إبهام مِن بعده.

٢ - مثال تقييد المطلق[١]:

تقييد الوصية الواردة في قوله تعالى: ﴿ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍ ﴾ [النساء:١١]، بقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «الثلث، والثلث كثير» [البخاري].

٣- مثال تخصيص العام[٢]:

قوله تعالى: ﴿ يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ ... ﴾ [النساء:١١]، إلخ آيات المواريث، فهي ألفاظ عامة خُصِّصَتْ بدليل لفظي مستقل مقارن في الزمن هو قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «لا ميراث لقاتل» وخُصِّصَ بقوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «لا يتوارث أهل ملتين شتَّى» [صحيح].

(١) المطلق: هو ما دلَّ على الحقيقة بلا قيد، ويعارضه المقيد: الذي يدل عليها بقيد.

(٢) العام: هو اللفظ المستغرق لما يصلح له من غير حصر.
والتخصيص: هو إخراج بعض ما تناوله اللفظ العام.

ومثال تخصيص عمومه: البيوع التي نهت عنها السنة، فإنها تُخَصِّصُ قولَه تعالى: ﴿وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ﴾ [البقرة:٢٧٥]، ومثاله أيضًا تخصيص الظلم الوارد في قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام:٨٢]، فَهِمَ بعضُ الصحابة أن الظلم هنا عام وقالوا: «أينا لم يظلم؟» فقال لهم رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- : «ليس بذاك إنما هو الشرك».

٤- وقد تبسط السنة ما أُوجز في القرآن المجيد كقصة الثلاثة المخلفين، وقصة أصحاب الأخدود.

أمثلة القسم الثالث:

عقد الإمام ابن القيم -رحمه الله تعالى- فصلًا طويلًا استغرق أكثر من مائة صفحة في كتابه (إعلام الموقعين ج٢) أورد فيه أمثلة من العبادات والأحكام التي جاءت بها السنة دون القرآن، والتي لو تركها الناس لما كان هناك إسلام، ومن أمثلتها:

١- جاء القرآن بجلد الزاني، وزادت السنة تغريبه.

٢- أمرت الآيات بالصوم والصلاة، ومنعت السنة صحة ذلك من الحائض.

٣- أوجبت السنة الكفارة على من جامع في نهار رمضان.

٤- ثبت القضاء بالشاهد واليمين، والقرآن يطالب بالشاهدين.

٥- حَرَّم الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- أكل الحُمُر الأهلية.

٦- نهى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- عن نكاح المتعة.

٧- نهى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- عن نكاح المرأة على عمتها أو خالتها.

٨- أين في القرآن: المسح على الخفين مع ثبوته عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-؟

٩- القرآن ينص على أن العين بالعين، والحديث المتفق

عليه يقول: «لو أن امرءًا اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة ففقأت عينه ما كان عليك جناح» وفي مسلم: «من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حل لهم أن يفقؤوا عينه».

١٠- عن عبدالله بن عمر -رضي الله عنهما- قال: «فرض رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- زكاة الفطر صاعًا من تمر، أو صاعًا من شعير، على العبد والحر، والذكر والأنثى، والصغير والكبير من المسلمين، وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة» [أخرجه الشيخان].

قال ابن القيم -رحمه الله تعالى-: «بل أحكام السنة التي ليست في القرآن إن لم تكن أكثر منها لم تنقص عنها، فلو ساغ لنا رد كل سنة زائدة كانت على نص القرآن لبطلت سنن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- كلها إلا سنة دل عليها القرآن، وهذا هو الذي أخبر النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بأنه سيقع ولا بد من وقوع خبره» ا. هـ [«إعلام الموقعين» (٢/ ٢٩٠)].

وأخيرًا ثبت عن ابن مسعود -رضي الله عنه- أن امرأة جاءت إليه، فقالت له: (أنت الذي تقول: لعن الله النامصات والمتنمصات، والواشمات ...) الحديث؟ قال: نعم، قالت: فإني قرأت كتاب الله من أوله إلى آخره، فلم أجد فيه ما تقول! فقال لها: إن كنتِ قرأتيه لقد وجدتيه، أما قرأتِ ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر:٧]، قالت: بلى، قال؛ فقد سمعت رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يقول: «لعن الله النامصات ...» الحديث [متفق عليه].

المطلب الثاني: عصمة الأمة من الضلال مشروط بتمسكها بالقرآن والسنة معًا

رُوي عنه -صلى الله عليه وآله وسلم- أنه قال: «**تَرَكتُ فيكُم أَمرَينِ لَنْ تضِلُّوا مَا تَمَسَّكْتُم بِهِمَا: كِتَابَ اللهِ، وسُنَّةَ رَسُولِهِ** -صلى الله عليه وآله وسلم-».

فَعَلَّقَ -صلى الله عليه وآله وسلم- العصمةَ من الضلال على التمسك بالقرآن والسنة معًا، وما عُلِّق على شرطين لا يتم بأحدهما، وقال تعالى ﴿**وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا**﴾ [النور:٥٤]، وقال -عز وجل-: ﴿**وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا**﴾ [الأحزاب:٣٦]؛ فمِنْ ثَمَّ يجب القطعُ بضلالِ من جحد حجية السنة، وادَّعى الاقتصار على القرآن الكريم، كما هو شعار المبتدعة في كل عصر ومصر، قال ابن مسعود -رضي الله عنه-: «ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم» [مسلم].

وعن أمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز -رحمه الله- قال: «سنَّ رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وولاة الأمر

من بعده سننًا الأخذ بها تصديق لكتاب الله تعالى، واستكمال لطاعته، وقوة على دين الله تعالى، ليس لأحد تبديلُها ولا تغييرها ولا النظر فيما خالفها، من اهتدى بها هُدي، ومن استنصر بها نُصر، ومن تركها واتبع غير سبيل المؤمنين، ولَّاه الله ما تولى، وأصلاه جهنم، وساءت مصيرًا».

وقال أيوب السَّخْتِياني: «إذا حدثتَ الرجلَ بسنةٍ، فقال: (دعنا من هذا، وأنبئنا عن القرآن)؛ فاعلم أنه ضال».

وَكَمْ مِنْ فَقِيهٍ خابطٍ في ضلالَةٍ
وَحُجَّتُهُ فيهَا الكتابُ المُنَزَّلُ

وعن عقبة بن عامر الجُهَنِي -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يقول: «**هَلاكُ أُمَّتِي فِي الكِتَابِ وَاللَّبَنِ**»، فَقِيلَ: يَا رسُولَ اللهِ، مَا الكِتَابُ واللَّبَنُ؟ قالَ: «**يَتَعَلَّمُونَ القُرْآنَ، ويتأَوَّلُونَهُ علَى غَيْرِ مَا أنزلَهُ اللهُ** -عز وجل-، **وَيُحِبُّونَ اللَّبَنَ؟ فيَدَعُونَ**(١) **الجَمَاعَاتِ وَالجُمَعَ**

(١) وفي رواية: «**فيخرجون من الجماعات**»، قال السندي: أي: لا يتيسر =

ويَبْدُونَ» [حسن].

وفي رواية عنه -رضي الله عنه- مرفوعًا: «**إني أخافُ على أُمتي اثنتين: القرآنَ واللبَنَ، أما اللبن فيبتغون الرِّيفَ، ويتبعون الشَهواتِ، ويتركون الصلواتِ، وأما القرآنُ فيتعلَّمُه المنافقونَ، فيُجادِلونَ به المؤمنين**».

إن فصل السنة عن القرآن يفتح المجال للمبتدعة كي يفسدوا معانيَ القرآن الكريم ما شاؤوا أن يُفسدوا، دون أن يُجابَهوا بما يبينها من السنة الشريفة، وما أكثر النصوص القرآنية العامة، أو المطلقة التي تكون طيِّعة في يد صاحب الغرض الخبيث إذا فُهمت بمعزل عن السنة التي تفسرها، وتبينها بيانًا يتعين المصير إليه.

= الإكثارُ منه - أي اللبن - إلا في البادية، فيخرجون إليها، فيؤدي ذلك إلى ترك الجُمع والجماعات.

الدَّليلُ الخَامِسُ

* تَعَذُّرُ العَمَلِ بالقُرآنِ الكَريمِ وَحدَهُ

١- قال الله تعالى: ﴿ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [البقرة:٤٣]، نفهم منه وجوب الصلاة والزكاة، ولكن: ما ماهية تلك الصلاة الواجبة؟ وما كيفيتها؟ وما وقتها؟ وكم عددها؟ وعلى من تجب؟ وكم مرة تجب في العمر؟ وما ماهية الزكاة؟ وعلى من تجب؟ وفي أي مال تجب؟ وما مقدارها؟ وما شرط وجوبها؟

٢- وقال تعالى: ﴿ فَٱقْرَءُواْ مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ﴾ [المزمل: ٢٠]، ففهمنا وجوب قراءة ما تيسر، ولكن ما المراد من القراءة ؟ أهي في الصلاة، أم قراءة القرآن؟ وإذا كانت في الصلاة ففي أي ركعة؟

٣- وقال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱرْكَعُواْ وَٱسْجُدُواْ ﴾ [الحج: ٧٧]، ففهمنا وجوب الركوع والسجود، ولكن ما كيفيتهما؟ وكم عددهما؟

٤- وقال تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يَكْنِزُونَ ٱلذَّهَبَ وَٱلْفِضَّةَ وَلَا يُنفِقُونَهَا فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ [التوبة: ٣٤]، ففُهِمَ منه تحريمُ الكَنز، وعدم الإنفاق، ولكن ما المراد بهذا الإنفاق المقابل للكنز؟ أهو إنفاق جميع المال (كما فهمه الصحابة حين نزول الآية)؟ أو إنفاق بعضه؟ وما مقدار هذا البعض؟

٥- وقال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ﴾ [الأنعام: ٨٢].

فما المراد بالظلم الذي جُعِلَ انتفاؤُهُ شرطًا للأمن والاهتداء؟ أجميع أنواعه؛ كما فهم الصحابة؟ أم نوع خاص منه؟

٦- وقال -عز وجل-: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓا۟ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [المائدة:٣٨].

ففهمنا وجوبَ قطعِ يدِ كلٍّ منهما، لكن ما هذه السرقة

الموجبة للقطع، وما شروطها؟ وما نصاب المال الذي توجب سرقتُه القطع؟ وما كيفية هذا القطع؟

أتقطع اليد من مفصل الكتف؟ أم من مفصل المرفق؟ أم من مفصل الكوع؟ وهل يتكرر القطع عند تكَرُّرِ السرقة؟

وفي القرآن كثيرٌ من ذلك.

فجرد نفسك وعقلك عما ورد في السنة من بيان ما ذكرنا في هذه الآيات ونحوها، وعما عُلِمَ من الدين بالضرورة بواسطة السنة، وعما استنبطه الفقهاء باجتهاداتهم: بالأقيسة وغيرها، التي استعانوا عليها بالسنة.

جرد نفسك وعقلك عن هذا كله، ثم انظر: هل يستطيع مستطيع أن يجيب عن شيء مما ذكرنا ونحوه؟ وإذا لم يستطع، فهل من الممكن أن يكلفنا الله بتكاليف أخفاها عنا، وأعمانا عن مراده منها؟

كل ذلك يدلنا على أن الله لم يكلفنا بهذه التكاليف التي أجملها في كتابه، وهو يعلم حق العلم أن عقولنا تقصر عن

إدراك مراده، إلا وقد نصب لها شارحًا مُبيِّنًا، وأوجد مُفَسِّرًا موضحًا، ألا وهو رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- بواسطة وحيه، وتأييده.

قال الإمام أبو محمد ابن حزم -رحمه الله-: «في أي قرآنٍ وُجِدَ أن الظهر أربع ركعات، وأن المغرب ثلاث ركعات، وأن الركوع على صفة كذا، والسجود على صفة كذا، وصفة القراءة فيها والسلام، وبيان ما يُجْتَنَبُ في الصوم، وبيان كيفية زكاة الذهب والفضة، والغنم والإبل والبقر، ومقدار الأعداد المأخوذة منها الزكاة، ومقدار الزكاة المأخوذة، وبيان أعمال الحج؛ من الوقوف بعرفة، وصفة الصلاة بها، وبمزدلفة، ورمي الجمار، وصفة الإحرام، وما يجتنب فيه، وقطع السارق، وصفة الرِّضاع المحرِّم، وما يحرم من المآكل، وصفتا الذبائح والضحايا، وأحكام الحدود، وصفة وقوع الطلاق، وأحكام البيوع، وبيان الربا، والأقضية، والتداعي، والأيمان، والأحباس، والعُمْرى، والصدقات،

وسائر أنواع الفقه؟

وإنما في القرآن جُمَل لو تُركنا وإياها لم ندرِ كيف نعمل بها، وإنما المرجوع إليه في كل ذلك النقلُ عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، وكذلك الإجماع؛ إنما هو على مسائل يسيرة، فلابد من الرجوع إلى الحديث ضرورة، ولو أن امرءًا قال: (لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن)؛ لكان كافرًا بإجماع الأمة، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حَدَّ للأكثر في ذلك، وقائل هذا كافر مشرك .....». اهـ [من «المحلي» (٢/ ٢٠٠)].

*** ذِكرُ جُملَةٍ مِنَ الآثارِ السَّلَفِيَّةِ في هذا المعنَى:**

عن صدقة بن أبي عبد الله أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- كان يقول: «أصحاب الرأي أعداء السنن، أعيتهم الأحاديثُ أن يحفظوها، وتفلتت منهم أن يَعُوها، واستحيوا حين سُئِلُوا أن يقولوا: لا نعلم،

فعارضوا السنن برأيهم، فإياكم وإياهم».

وقال -رضي الله عنه-: «سيأتي ناس يجادلونكم بشبهات القرآن، فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله».

ولما أرسل أمير المؤمنين علي -رضي الله عنه- ابنَ عباس -رضي الله عنهما- إلى الخوارج، قال له: «اذهب إليهم فخاصِمْهم، ولا تُحاجِّهم بالقرآن؛ فإنه ذو وجوه، ولكن خاصمهم بالسنة».

وأخرج ابن سعد أن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال لعلي -رضي الله عنه-: «يا أمير المؤمنين، فأنا أعلم بكتاب الله منهم: في بيوتنا نزل، قال: صدقت، ولكن القرآن حَمَّالٌ ذو وجوه، تقول، ويقولون، ولكن حاججهم بالسنن؛ فإنهم لن يجدوا عنها مَحِيصًا، فخرج إليهم، فحاجَّهم بالسنن، فلم يُبق بأيديهم حجة».

وعن عمران بن الحصين -رضي الله عنهما-: أنهم كانوا

يتذاكرون الحديث، فقال رجل: «دعونا من هذا، وجيئونا بكتاب الله»، فقال عمران: «إنك أحمق؛ أتجد في كتاب الله الصلاةَ مفسَّرةً؟ أتجد في كتاب الله الصيام مفسَّرًا؟ إن القرآن أَحْكَمَ ذلك، والسنةَ تُفَسِّرُه».

وأخرج الدرامي عن ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: «يا أيها الناس! عليكم بالعلم قبل أن يُرْفَعَ، فإن مِن رفعه قبضَ أصحابه، وإياكم والتبدعَ والتنطعَ، وعليكم بالعتيق؛ فإنه سيكون في آخر هذه الأمة أقوام يزعمون أنهم يدعون إلى كتاب الله، وقد تركوه وراء ظهورهم».

وأخرج ابن عبد البر عن رجاء بن حَيْوَة عن رجل قال: كنا جلوسًا عند معاوية -رضي الله عنه- فقال: «إن أغوى الضلالة لَرَجل يقرأ القرآن فلا يفقه فيه، فيعلِّمه الصبي، والعبد، والمرأة، والأمة، فيجادلون به أهل العلم».

وأخرج مالك عن ابن شهاب عن رجل من آل خالد بن أَسِيد: أنه سأل عبد الله بن عمر فقال: «يا أبا عبد الرحمن،

إنا نجد صلاة الخوف، وصلاة الحضر في القرآن، ولا نجد صلاة السفر؟» فقال ابن عمر: «يابن أخي، إن الله -عز وجل- بعث إلينا محمدًا -صلى الله عليه وآله وسلم-، ولا نعلم شيئًا، فإنما نفعل كما رأيناه يفعل».

ورُوِيَ عن حبيب بن أبي فضالة المكي، أن عمران بن حصين -رضي الله عنهما- ذكر الشفاعة، فقال رجل من القوم: «يا أبا نجيد، إنكم تحدثوننا بأحاديث، لم نجد لها أصلًا في القرآن»، فغضب عمران، وقال للرجل: قرأتَ القرآن؟ قال: نعم، قال: فهل وجدتَ فيه صلاةَ العشاء أربعًا، ووجدتَ المغربَ ثلاثًا، والغداةَ ركعتين، والظهر أربعًا، والعصر أربعًا؟ قال: لا.

قال: فعمَّن أخذتم ذلك؟ ألستم عنا أخذتموه، وأخذناه عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-؟

أوجدتم فيه: في كل أربعين شاةٍ شاة، وفي كل كذا بعير كذا، وفي كل كذا درهمًا كذا؟ قال: لا، قال: فعمن أخذتم

ذلك؟ ألستم عنا أخذتموه، وأخذناه عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-؟

قال: في القرآن ﴿وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ﴾ [الحج:٢٩]، أوجدتم فيه: فطوفوا سبعًا، واركعوا ركعتين خلف المقام؟ أوجدتم في القرآن: «لاَ جَلَبَ وَلاَ جَنَبَ، ولاَ شِغَارَ في الإِسْلامِ»[1]؟ [صحيح].

أما سمعتم الله قال في كتابه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧]؟ قال عمران: «فقد أخذنا عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- أشياء ليس لكم بها علم».

وأخرج الدارمي عن سعيد بن جبير: أنه حدَّث يومًا

(١) **الجلب**: أن يجلب حول الفرس من خلفه في الميدان ليحرز السبق.
والجَنَب: أن يجنب إلى فرسه فرسًا عريانًا، فإذا فتر المركوبُ تحوَّل إليه.
والشِّغار: نكاح كان في الجاهلية، وهو أن يقول الرجل لآخر: «زوجني ابنتك، على أن أزوجك ابنتي، على أن صداق كل واحدة منهما بُضعُ الأخرى».

بحديث عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، فقال له رجل: في كتاب الله ما يخالف هذا، فقال: «ألا أراني أحدثك عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وتُعَرِّضُ فيه بكتاب الله، كان رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- أعلمَ بكتاب الله منك».

وعن أيوب السختياني: أن رجلاً قال لمطرف بن عبد الله ابن الشخير: لا تحدثونا إلاَّ بما في القرآن، فقال له مطرف: «إنا، والله، ما نريد بالقرآن بدلًا، ولكنا نريد من هو أعلم بالقرآن منا».

وذكر ابن عبد البر في كتابه «جامع بيان العلم»، عن عبدالرحمن بن يزيد: أنه رأى مُحْرِمًا يحج، وعليه ثيابه، فقال: ائتني بآية من كتاب الله تنزع ثيابي، قال: فقرأ عليه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ الآية [الحشر:٧].

وثبت عن ابن مسعود -رضي الله عنه- أن امرأة جاءت إليه، فقالت له: أنت الذي تقول: «لَعَن اللهُ النَّامصَاتِ

والمُتَنَمِّصَاتِ والوَاشِمَاتِ» الحديث؟ قال: نعم، قالت: فإني قرأت كتاب الله من أوَّله إلى آخره، فلم أجد فيه ما تقول، فقال لها: إن كنتِ قرأتِيهِ لقد وجدتِيهِ، أما قرأتِ: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾؟! قالت: بلى، قال: فقد سمعت رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يقول: «لَعَنَ اللهُ النَّامِصَاتِ» الحديث [متفق عليه].

الدَّليلُ السَّادِسُ

تقريرُ الله -عز وجل- تَمَسُّك الصَّحابَةِ -رضي الله عنهم- على تمسكهم بالسُّنَّةِ في عصْرِه -صلى الله عليه وآله وسلم-[1].

ثبت أن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- كان يحث أمته على التمسك بسنته، ويحذرهم من مخالفتها، وأن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يمتثلون أمره في ذلك، ويقتدون به، ويتبعونه في جميع أقواله، وأفعاله، وتقريراته، ويعتبرون أن كل ما يصدر منه فهو حجة يلزمهم اتباعُها.

وقد كانوا أقدر منا على الاجتهاد، واستنباط الأحكام من الكتاب، ومع ذلك فقد كانوا لا يستقلون بالفَهم منه، فيما ينزل بهم من الحوادث، بل كانوا يرجعون إليه في كل ما يطرأ عليهم، وإذا اجتهدوا في حال الغيبة عنه سألوه إذا لقوه،

(١) انظر: «حجية السنة» للعلامة الدكتور عبدالغني عبدالخالق ص (٢٨٣ - ٢٨٥).

فإن أقرهم؛ وإلا رجعوا عن اجتهادهم إذا كان خلاف قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-.

وهذا كله من النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- ومن الصحابة -رضي الله عنهم-، قد أقرهم الله عليه، ولم يبين لهم أنهم أخطؤوا فيه، مع أن الزمان كان زمانَ وحي.

ولو كانوا مخطئين في ذلك لما أقرهم الله عليه؛ لأن تقرير الله -عز وجل- في زمان الوحي حجة بمنزلة الوحي المنزَّلِ نفسِه.

وهذا كله فضلًا عن أنه تعالى كان يأمرهم باتباع الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم- وطاعته، ويحذرهم من عصيانه ومخالفته.

الدَّليلُ السابع

عِصمَةُ الرَّسولِ -صلى الله عليه وآله وسلم-[1]

انعقد الإجماع على أن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وسائر الأنبياء عليهم السلام معصومون عن أي شيء يُخِلُّ بالتبليغ[2]؛ ككتمان الرسالة، والكذب في دعواها، والجهل بأي حكم نزل عليهم، أو الشك فيه ، والتقصير في تبليغه، وتصُّورِ الشيطانِ لهم في صورة المَلَك، وتلبيسه عليه في أول الرسالة، وفيما بعدها، وتسلطه على خواطرهم بالوساوس، وتعمد الكذب في أي خبر أخبروا به عن الله تعالى، وتعمد بيان أي حكم شرعي على خلاف

(١) انظر: «حجية السنة» للعلامة الدكتور عبدالغني عبدالخالق ص (٢٧٩ - ٢٨٣).

(٢) وكذا معصومون من السهو والغلط فيه على الصحيح، ومن جوزوا ذلك أجمعوا على اشتراط التنبيه فورًا من الله - سبحانه وتعالى - وعدم التقرير عليه، وهذا يستلزم أن كل خبر بلاغي - بعد تقرير الله له عليه - صادق مطابق لما عند الله إجماعًا، فيجب التمسك به.

ما أنزل عليهم، سواء أكان ذلك البيان بالقول أم بالفعل.

والمعجزات التي أظهرها الله على أيديهم تقوم مقام قوله تعالى: «صَدَقَ رُسُلِي فِي كُلِّ مَا يُبَلِّغُونَ عَنِّي»، ولو جاز على الأنبياء شيء مما يخل بالتبليغ، لأدى ذلك إلى إبطال دلالة المعجزات، وهذا محال.

لقد أمر الله -عز وجل- نبيه -صلى الله عليه وآله وسلم- بالبلاغ؛ فقال عز من قائل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ تَفۡعَلۡ فَمَا بَلَّغۡتَ رِسَالَتَهُۥۚ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ﴾ [المائدة: ٦٧]، وقال سبحانه: ﴿وَلَوۡ تَقَوَّلَ عَلَيۡنَا بَعۡضَ ٱلۡأَقَاوِيلِ ٤٤ لَأَخَذۡنَا مِنۡهُ بِٱلۡيَمِينِ ٤٥ ثُمَّ لَقَطَعۡنَا مِنۡهُ ٱلۡوَتِينَ ٤٦ فَمَا مِنكُم مِّنۡ أَحَدٍ عَنۡهُ حَٰجِزِينَ﴾ [الحاقة:٤٤-٤٧]، ثم شهد سبحانه له بالبلاغ والصدق؛ فقال تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ ٥٢ صِرَٰطِ ٱللَّهِ ٱلَّذِي لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلۡأُمُورُ﴾ [الشورى:٥٢، ٥٣]، وقال -عز وجل-: ﴿وَٱلنَّجۡمِ إِذَا هَوَىٰ ١ مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمۡ وَمَا غَوَىٰ ٢ وَمَا يَنطِقُ عَنِ

﴿ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْىٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ١-٤].

وأوحى إليه في خاتمة حياته -صلى الله عليه وآله وسلم-: ﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

وروي عن ابن مسعود -رضي الله عنه- مرفوعًا: «ليسَ مِنْ عَمَلٍ يُقرِّبُ إلى الجنَّةِ إلاَّ قدْ أمرتُكمْ بِهِ، ولاَ عَمَلٍ يُقَرِّبُ إلَى النَّارِ إلاَّ نَهَيْتُكُم عَنهُ».

وعن أبي ذر -رضي الله عنه- قال: تركَنا رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- ، وما طائر يقلب جناحيه في الهواء ، إلا وهو يذكرنا منه علمًا، قال: فقال -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**مَا بَقِيَ شيءٌ يُقَرِّبُ مِنَ الجنَّةِ، ويُباعِدُ مِنَ النَّارِ إلاَّ وقَد بُيِّنَ لكُمْ**» [صحيح].

بهذا كله يثبت حجية قوله -صلى الله عليه وآله وسلم- في القرآن الكريم: « **هَذا كلامُ اللهِ**»، وقوله -صلى الله عليه وآله وسلم- في الأحاديث القدسية: «**قَال ربُّ العزَّةِ كذَا**»،

وقوله -صلى الله عليه وآله وسلم- في السنة : «**ألا إنِّي أُوتيتُ الكتابَ ومثلَهُ معَهُ**»... الحديث [صحيح].

لأن هذه كلَّها أخبارُ معصومٍ من الكذب، فتكون حُجَجًا دالة على أن الوحي قسمان: كتاب: وهو المعجز المتعبَّد بتلاوته، وغيره: وهو ما ليس كذلك، وهذا الأخير قسمان: حديث قدسي، وحديث نبوي.

فإذا كان ذلك كله من عند الله كان الكل حُجَجًا قائمة على الخلق إلى يوم الدين، وبعصمته عن الكذب في التبليغ يثبت حجية قوله -صلى الله عليه وآله وسلم- : «**إنَّما الأعمالُ بالنِّيَّاتِ**» الحديث [متفق عليه]، وقوله: «**بُنِي الإسلامُ على خَمسٍ**» الحديث [متفق عليه]، وقوله: «**وإنَّ ما حرَّمَ رَسولُ اللهِ -صلى الله عليه وآله وسلم- كَمَا حرَّمَ اللهُ**» [صحيح]، وهذا يستلزم حجية جميع أوامره ونواهيه.

ويثبت بذلك أيضًا حُجيةُ قوله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «**صَلُّوا كَما رأَيْتُمونِي أُصَلِّي**» الحديث [متفق عليه]،

وقوله: «**خذُوا عَنِّي مَناسِكَكُم**» الحديث [مسلم]، وقوله: «**فَعلَيْكُمْ بسُنَّتِي**» الحديث [صحيح]، وبذا تثبت حجية جميع أنواع السنة؛ من قول، أو فعل، أو تقرير، أو صفة.

ورُوي عنه -صلى الله عليه وآله وسلم- أنه قال: «**تَركتُ فيكُم مَا إنْ تَمسَّكْتُم بِهِ، فلَنْ تَضِلُّوا أبَدًا؛ كتابَ اللهِ وسُنَّتِي**».

وهذا خبرُ معصومٍ عن الكذب، يدل على أنه لا ضلالة في التمسك بالسنة، وإنما الضلال في تركها، والعمل بما يخالفها.

حكم الطعن في السنة الصحيحة

قال رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-: «لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق حتى تقوم الساعة» [متفق عليه].

وقد رجح كثير من الأئمة تعريف هذه الطائفة المنصورة بأنهم «أهل الحديث، وأصحاب الأثر»؛ وما ذاك إلا لأنهم أقرب الناس إلى تحقيق ما كان عليه السلف، وأتبعهم لهم -رضي الله عنهم-.

قال عبدالله بن المبارك في حديث: «لا تزال طائفة»: «هم عندي أصحاب الحديث»، وقال علي بن المديني: «هم أصحاب الحديث»، وقال أحمد بن حنبل: «إن لم تكن هذه الطائفة المنصورة أصحاب الحديث، فلا أدري من هم»، وقال الإمام محمد بن إسماعيل البخاري في نفس الحديث: «يعني أصحاب الحديث»، وقال أحمد بن سنان: «هم أهل العلم، وأصحاب الأثر».

وقال الإمام أبو المظفر منصور بن محمد السمعاني -رحمه الله-: «لما سئل النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- عن الفرقة الناجية، قال: (ما أنا عليه وأصحابي)، فلابد من تَعَرُّفِ ما كان عليه رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وأصحابه، وليس طريق معرفته إلا النقل، فيجب الرجوع إلى ذلك، وقد قال عبادة بن الصامت -رضي الله عنه-: «بايعنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على ... أن لا ننازع الأمر أهله» الحديث [متفق عليه].

وكما يُرجع في مذاهب الفقهاء الذين صاروا قدوةً في هذه الأمة إلى أهل الفقه، ويُرجع في معرفة اللغة إلى أهل اللغة، وفي النحو إلى أهل النحو، فكذا يُرجَع في معرفة ما كان عليه رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- وأصحابه إلى أهل الرواية والنقل؛ لأنهم عُنُوا بهذا الشأن، واشتغلوا بحفظه، والفحص عنه ونقله، ولولاهم لاندرس علم سنة النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-، ولم يقف أحد على

هديه وطريقته -صلى الله عليه وآله وسلم-.

فإن قيل: (فقد كثرت الآثار في أيدي الناس، واختلطت عليهم)، فالجواب أن نقول: ما اختلطت إلا على الجاهلين بها، فأما العلماء بها فإنهم ينتقدونها انتقادَ الجهابذةِ الدراهمَ والدنانيرَ، فيميزون زيوفها، ويأخذون خيارها، ولئن دخل في أغمار الرواة من وُسِم بالغلط في الأحاديث، فلا يروج ذلك على جهابذة أصحاب الحديث، وورثة العلماء، حتى أنهم عدوا أغاليط من غلط في الإسناد والمتون، بل تراهم يعدون على كل واحد منهم في كم حديث غلِط؟ وفي كم حرفٍ حرَّف؟ وماذا صحَّف؟» ا. هـ.

إن كل حديث صح إسناده إلى النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- فالإيمان به واجب على كل مسلم، وذلك من تحقيق الشهادة بأن محمدًا -صلى الله عليه وآله وسلم- رسول الله، وقد قال النبي -صلى الله عليه وآله وسلم-: «أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، ويؤمنوا بي وبما

جئت به، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم، إلا بحقها، وحسابهم على الله» [متفق عليه].

قال الإمام الشافعي -رحمه الله تعالى-: «إذا حدث الثقة عن الثقة إلى أن ينتهي إلى رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فهو ثابت، ولا يُترك لرسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- حديثٌ أبدًا، إلا حديثٌ وُجد عن رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- آخر يخالفه» ا.هـ.

وقال الإمام أحمد -رحمه الله تعالى-: «كل ما جاء عن النبي -صلى الله عليه وآله وسلم- بإسناد جيد أقررنا به، وإذا لم نقر بما جاء به الرسول -صلى الله عليه وآله وسلم-، ودفعناه، ورددناه؛ رددنا على الله أمره، قال الله تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر:٧].

وروى القاضي أبو الحسين في «طبقات الحنابلة» من طريق أبي بكر الآدمي المقري: حدثنا الفضل بن زياد القطَّان قال: سمعت أبا عبدالله -يعني أحمد بن حنبل- يقول:

«من ردَّ حديث رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فهو على شفا هلكة».

وقال الإمام الحسن بن علي بن خلف أبو محمد البربهاري -وهو من أعيان العلماء في آخر القرن الثالث وأول القرن الرابع من الهجرة- في كتابه «شرح السنة»: «إذا سمعت الرجل يطعن على الآثار، ولا يقبلها، أو ينكر شيئًا من أخبار رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- فاتَّهِمهُ على الإسلام؛ فإنه رجل رديء القول والمذهب، وإنما يطعن على رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وعلى أصحابه؛ لأنا إنما عرفنا الله، وعرفنا رسوله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وعرفنا القرآن، وعرفنا الخير والشر، والدنيا والآخرة: بالآثار». ا. هـ.

وقال البربهاري -أيضًا-: «وإذا سمعت الرجل يطعن على الآثار، أو يرد الآثار، أو يريد غير الآثار، فاتَّهِمْهُ على الإسلام، ولا تشكَّ أنه صاحب هوىً مُبْتَدِع». ا.هـ.

وذكر القاضي أبو الحسين في ترجمة إبراهيم بن أحمد ابن عمر بن حمدان بن شاقلا أنه قال: «ومن يخالف الأخبار التي نقلها العدل عن العدل موصولة، بلا قطع في سندها، ولا جرح في ناقليها، وتجرأ على ردها: فقد تهجم على رد الإسلام؛ لأن الإسلام وأحكامه منقولة إلينا بمثل ما ذكرتُ» ا.هـ.

وقال الموفق أبو محمد المقدسي في «لمعة الاعتقاد»: «ويجب الإيمان بكل ما أخبر به رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-، وصح به النقل عنه فيما شهدناه، أو غاب عنا، نعلم أنه حقٌّ وصدقٌ، وسواء في ذلك ما عقلنا، وجهلنا، ولم نطلع على حقيقة معناه، مثل حديث الإسراء والمعراج، ومن ذلك أشراط الساعة، مثل خروج الدجال، ونزول عيسى ابن مريم -عليه السلام-، فيقتله، وخروج يأجوج ومأجوج، وخروج الدابة، وطلوع الشمس من مغربها، وأشباه ذلك مما صح به النقل» ا. هـ.

ولمَّا حدث أبو معاوية الرشيد بحديث: «**احتج آدم وموسى**» [متفق عليه]، قال عَمُّ الرشيد: «أين التقيا يا أبا معاوية»، غضب الرشيد من ذلك غضبًا شديدًا، وقال: أتعترض على الحديث؟! عَلَيَّ بالنِّطع والسيف. فأُحضِر ذلك، فقام الناس يشفعون فيه، فقال الرشيد: هذه زندقة، ثم أمر بسجنه. وأقسم أن لا يخرج «حتى يخبرني من ألقى إليه هذا». فأقسم عمه بالأيمان المغلظة؛ ما قال هذا له أحد، «وإنما كانت هذه الكلمة بادرة مِنِّي، وأنا أستغفر الله، وأتوب إليه منها» فأطلقه. [«البداية والنهاية» (١٠/ ٢٢٤)].

وفي «تاريخ بغداد» (١٤/ ٧، ٨):

حَدَّث أبو معاوية الرشيد بحديث: «**احتج آدم وموسى**» وعنده رجل من وجوه قريش، فقال القرشي: فأين لقيه؟ فغضب الرشيد، وقال: «النِّطْعَ والسيف، زنديق يطعن في الحديث»، فما زال أبو معاوية يُسَكِّنه ويقول: «بادرة منه يا أمير المؤمنين»، حتى سكن.

وقال شيخ الإسلام أحمد ابن تيمية -رحمه الله تعالى-:

«والتحقيق أن كلام رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- حق، وليس أحد أعلمَ بالله من رسوله، ولا أنصحَ لأمته منه، ولا أفصحَ، ولا أحسنَ بيانًا منه، فإذا كان كذلك، كان المتحذلق، والمنكِر عليه، من أضل الناس، وأجهلهم، وأسوئهم أدبًا، بل يجب تأديبه وتعزيره، ويجب أن يُصان كلامُ رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- عن الظنون الباطلة، والاعتقادات الفاسدة» ا. هـ.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

والحمد لله رب العالمين.

فهرس الموضوعات

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمة	٣
تعريف السنة	٣
الإمام أحمد يبين مكانة السنة بالنسبة للقرآن الكريم	٣
السند المتصل من خصائص الأمة المحمدية	٥
القرآنيون يكفرون بنعمة الله، وينادون برفض السنة وإنكارها بالكلية	٧
«قنابل الدخان» التي يطلقونها لتغطية زحفهم	٨
القرآنيون يريدون استئصال شجرة السنة بسبب الحشائش التي نبتت حولها	١٠
الضعيف والموضوع يلتبس بالصحيح على الجهال فقط	١٠
لماذا أمرنا الله بالاحتجاج بالسنة مع أنه يعلم أن الوضاعين سيكذبون على رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم-؟	١٠
وجوب احترام التخصص والرجوع في كل فن إلى أهله	١١

البعد التآمري واضح في إنكار السنة الكلي والجزئي ...١١
الزعيم الشيوعي «توليباني» يوصي بمحاربة الإسلام من داخله ١١
المستشرقون والمنصرون يحسدون المسلمين على نعمة السنة ١٢
تلامذة المستشرقين يستثمرون جهل المسلمين بحقيقة السنة ومكانتها ١٣
تأثر بعض الناس بتلبيس القرآنيين يعود إلى «براعة العرض» و«حِرفِيَّة الإخراج» وليس إلى «جودة السلعة» ١٣
القرآنيون أعداء السنة لهم حظ من قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ﴾ ١٤

أدلة حجية السنة

الدليل الأول: الإجماع

حكم منكر السنة مطلقًا ١٥

الدليل الثاني: أن السنة وحي من الله كالقرآن

أدلة القرآن الكريم على أن السنة وحي من الله تعالى ..٢١
مقارنة بين الوحي (المتلوِّ)، والوحي (غير المتلو) ٢١
تكفل الله بحفظ السنة ٢٥
أدلة السنة الشريفة على أن السنة وحي من الله تعالى ..٣٧
إخبار الصادق المصدوق -صلى الله عليه وآله وسلم- بظهور فرقة «القرآنيين» ٣٧
القرآن والسنة مستويان في الاعتبار والحُجِّية ٤٦

الدليل الثالث: القرآن الكريم

القسم الأول: آيات تدل على وجوب الإيمان به -صلى الله عليه وآله وسلم- واتباعه والرضا بحكمه ٤٩
القسم الثاني: آيات تدل على أن السنة تبين الكتاب، وتشرحه شرحًا معتبرًا عند الله، مطابقًا لحكمه تعالى ٥٢
القسم الثالث: آيات تدل على وجوب طاعته -صلى الله عليه وآله وسلم- طاعة مطلقة، وأن طاعته طاعة لله سبحانه ٥٤

القسم الرابع: آيات تدل على وجوب اتباعه -صلى الله عليه وآله وسلم- في جميع ما يصدر عنه، والتأسي في ذلك به، وعلى أن اتباعه لازمٌ لمحبة الله تعالى ٥٧
القسم الخامس: آيات تدل على أن الله سبحانه كلف رسوله -صلى الله عليه وآله وسلم- باتباع ما أوحي إليه متلوًّا كان أو غير متلو، وتبليغ جميع ما أنزل عليه ٥٩
الرد على استدلال «القرآنيين» بقوله تعالى: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي ٱلْكِتَٰبِ مِن شَىْءٍ﴾ ٦٠
الدليل الرابع: السنة الشريفة
جملة من الأحاديث الشريفة تدل بمجموعها قطعًا على حجية السنة ٦٤
جملة من الأحاديث فيها أمره -صلى الله عليه وآله وسلم- باستماع حديثه، وحفظه، وتبليغه إلى من لم يسمعه في عصره، وبعده، ووعده على ذلك الأجر العظيم، وذلك يستلزم حجيته ٦٧

تغليظ الوعيد في حق من يتعمد الكذب على رسول الله -صلى الله عليه وآله وسلم- يدل على حجية سنته -صلى الله عليه وآله وسلم- ٦٨
تمهيد للدليل الخامس في مطلبين:
المطلب الأول: أقسام السنة مع القرآن الكريم ٧١
المطلب الثاني: عصمة الأمة من الضلال مشروطة بتمسكها بالقرآن والسنة معًا ٧٨
الدليل الخامس: تعذر العمل بالقرآن وحده ٨١
الدليل السادس: تقرير الله -عز وجل- الصحابة -رضي الله عنهم- على تمسكهم بالسنة في عصره -صلى الله عليه وسلم-.....٩٢
الدليل السابع: عصمة الله تعالى رسوله -صلى الله عليه وآله وسلم- عن أي شيء يخل بالتبليغ عن الله تعالى.....٩٤
حكم الطعن في السنة الصحيحة ٩٩
لماذا كان أهل الحديث هم الطائفة المنصورة؟.....٩٩
أقوال الأئمة في حق من يكذب الحديث الصحيح...١٠٢